

شرح ایساعوجی للفاصل البوسنوی الموسناری

اشبو کتاب مستطاب بیک یوز اوون تاریخلرندہ ارتحالدار بقا ایدن علماء اعلام و مؤلفین ذوی الاحترامدن موسناری مصطفی افندینک ائرگزینیدر. بویله بر اثر نافعک ایادی استفاده یه وضع او لتمامی شو عصر معارف حصر حضرت خلافتپناهی ایله متناسب اوله میه جغندن طلبه عاوم افندیلرہ بر خدمت ناچیزانه او لق او زره طبع و نشرینه اجتسار قلندری .

مؤلف مویی الیک بوندن بشقه مرآت او زرینه حاشیه مشهوره سی ، فناری حاشیه سی ، آداب مسعودی حاشیه سننه تعلیقاتی و منطقدن قول جیدی طبع او لئیان آثارندندر .

طلبه علومدن یا یچه لی

محمد توفیق

— درهم —

معارف نظارت جلیله سننک ۱۲ صفر سننه ۳۱۶ و ۲۰ حزیران
سننه ۳۱۴ تاریخ و (۳۱۹) نوصره لی رخصه تناهه سیمه
طبع او لئشدر

۱۳۱۶



شرح ايساغوجي
البوسنوی الموسناری

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

نحمدك يا من فصل نوع الانسان بالمنطق عن جنس الحيوان
ونصلى على عامة من لحقهم افضل النعم خصوصا من هو التالى
بل هو المقدم محمد المبعوث الى كافة الانعام وعلى آله واصحابه
الذين هم مصادر الكلام (وبعد) فيقول العبد الفقير الى الله الغنى البارى
محدثي بن يوسف الموسناري هداه الله تعالى طريق قويم
وجعل ضروب اعماله في الميزان تستقيم ان العلوم مع تشعب فنونها
وتكثر شجونها ارفع المطالب وانفع المأرب وعلم المنطق من بينها
اظهرها بيانا او احسنهها شانا اذ هو معيار النظر والاعتبار وميزان التأمل
والافكار فكل نظر لا يوزن بهذا الميزان يبرز في معرض البطلان
وكل فكر لا يغير بهذا المعيار فهو لا يكون الا فاسد العيار ولقد
صنف المهرة فيه تصانيف مرجعوبة والف سحره تأليفات مطبوعة
ومن جلتها الرسالة التي يجب استحضارها لمن اراد الابتداء بالعلوم

واستحسنها نظمها الشیخ افضل المتأخرین اثیر الملة والدین الابهري
 تغمده الله بعفوانه واسکنه وسط جنانه رسالة وضعها حذاق الزمان
 على الاجذاق ومدوا عن آخرهم نحوها الاعناق لم يكتحل عین
 الزمان بثانيتها في وجازة الفاظها وكثرة معانيتها و كنت لازمتها زمانا
 وذاكرتها مع الاخوان احيانا و كثيرا ما يحاج قلبي ان اصرف
 عنان الهمة نحو تحرير ما يبين مقاصدھا واعلاق عليها ما يبرز دقايقھا
 وانقد فيه نتائج الافكار واوضع ما فيها من خزائن الاسرار
 فشرعت الى شرحها بحيث يكون مقبول الطباع ومستحسن النواظر
 والاسماع فباء محمد الله سبحانه شرح الامطولا فیيل املالا
 ولا مختصرا فیخل اخلاقا ثم جعلته خدمة لسدة من اه المكارم
 والعلى بحاله وله المواهب والنوال بالله وله فضائل جة قد حازها
 بعلو همته وعز كماله وجد الزمان طراوة ونضارۃ بصیح فکرته
 وصدق مقاله وهو الوزیر المفخم والدستور المکرم معتمد اعيان
 الملة الاسلامية واسوة اركان الدولة العثمانية الخاوی للفضیلتين
 العالية والعملية الجامع للرؤیاستین الدينیة والدنيویة وكفى برهان
 حسن خصاله في الاوج بدر کامل بكماله في كل علم عالم متبحر
 في كل فن عالم بخياله سجان حقائق فصاحة لفظه حسان في مدح النبي
 وآلہ ذوالنفس الطاهرة القدسية والکمالات الباهرة الانسية
 وللایادی والنعيم ومربي اهل الفضل والحكیم شعر «لا يدرك
 الواصف المطرب فضائله وان يك سابقا في كل ما وصفا» اعني به
 اعزه الله الذي يعز من يشأ المدعو بحضوره عبد الرحمن پاشا

لازال لحوزة الاسلام ركناً كيناً ولبيضة الدين حصيناً حصيناً
 اللهم اجعل جناب جلاله معادن الين والكرامة ومواطن الامن
 والسلامة واحفظ ثمرة روضته عن جميع الآفات بحرمة مفتر
 الموجودات وسيد الكائنات وذلك من شكر اعيده نعمه واستجلاب
 لمزيد كرمك فان النعمت اليه من لطفه وارتضاه ففيه غاية ما اتوقعه
 ونهاية ما اتناءه والله الميسر للأعمال وعليه التوكل في جميع الاعمال
 (بسم الله الرحمن الرحيم نحمد الله) في تعقب التسمية بالتحميد
 اقتداء باسلوب الكتاب المجيد وعمل باشاع بل وقع عليه الاجاع
 وفي ترجيح الجملة الفعلية المضارعية على الجملة الاسمية ايماء الى الدوام
 التجددى يعني ان نعم الله تعالى تتجدد كل لحظة ولحظة فيه تنبية على
 انها متکثرة وان تعدوا نعمة الله لا تتصوّرها فينبغي ان يؤتي بعبارة
 بحيث يتجدد الحمد كل لحظة ولحظة حسب تجدد النعمة وفي ایشار
 الصيغة المستكمل مع الغير تلویح الى ان حمد الله تعالى ليس مما يقوّم به
 احد دون احد وان من شئ الا يسبح بحمده (على توفيقه) على
 هذه تعليلية على ما صرحا في قوله تعالى ولتكبروا الله على ما هدكم
 والتوفيق جعل عبد موافقا لما هو الخير في حقه (ونسأله
 هداية طريقه) الهدایة الدلالة على ما يوصل الى المطلوب والطريق
 السبيل يذكر ويؤذن (ونصلي على نبيه) اختار الفعلية هنا ايضا
 لتكون الصلاوة على وفق الحمد والصلاوة لغة الدعاء وابق عليه
 فيما صدر عن الملائكة والمؤمنين لمؤمنين واما الصاوة من الله تعالى
 على عباده فتميل هي بمعنى الرجدة يراد بها الانعام وقيل هي

ايضاً يعني الدعاء فمعنى يصلي عليهم يدعوا ذاته لا يصلح أخيراً اليهم
 لا يقال الدعاء اذا استعمل بكلمة على يكون للمضرة لأننا نقول ذلك
 لا يقتضي ان يكون لفظ الصلوة اذا استعمل بهذه الكلمة للمضرة
 كيف وقد قال النبي عليه السلام صل على ابي او في فان قلت
 ان النبي عليه السلام مغفور ومحصوم فما الفائدة في الصلاة عليه
 قلت فيها فائدتان احداهما راجعة إلى المصلى كما يدل عليه قوله عليه
 السلام من صلى على صرة صلى الله عليه عشر حرارات والثانية راجعة
 إلى النبي عليه السلام فان الدرجات غير متباينة فيزيد درجته
 عليه السلام بالصلوة (محمد وعتره اما بعد وهذه) العبارات
 المخصوصة الدالة على المعنى الدقيقة التي وفقى الله تعالى بتأليفها
 (رسالة في) علم (المنطق) سمى به لأن النطق يطلق على ادراك
 المقولات والكلام وهذا الفن يعطى اصابة في الاول واقتدارا
 على الثاني فكان محلهما (اور دنا فيها ما يجب استحضارها) والمراد
 من الوجوب هنا الوجوب العادى لا الوجوب الشرعى الذى
 يكون تاركه آئماً كالصلوة والصوم والزكاة ولا الوجوب العقلى
 الذى يمتنع الشروع بدونه كالتصور بوجه ما والتصديق بفائدة ما
 لأن كثيراً من المحسنين يحصل كثيراً من المعلوم من غير شعور بشئ
 من تلك الاصطلاحات والمراد من العلوم في قوله (من يتدبر في
 شئ من العلوم) ماسوى المنطق فلا يرد ما قبل ان المنطق آلة
 للعلوم فيلزم من كونه آلة للعلوم كونه آلة لنفسه (مستعيناً) حال
 من الضمير في اوردنا (بالله) تع (انه مفيض أخير وجود) اعلم

انه يجب تقديم اشياء في كل علم على الشروع في مسائله منها تعريفه ليكون طالبه على بصيرة في طلبه فانه اذا تصوره بتعريفه سواء كان حدا لمفهوم اسمه او رسما له فقد احاط جميعه احاطة اجالية باعتبار امر شامل له يضبطه ويميزه عما عداه ومنها موضوعه ليتاز العلم المطلوب عند الطالب من يد امتياز اذنه يتميز العلوم في انفسها ومنها فائدته ليخرج عن العبث ولزداد جد طالبه فيه اذا كانت مهمة ولئلا يصرف فيه دقته اذا لم يوافق غرضه واذا تعهد هذا فنقول المنطق علم يبحث فيه عن الاعراض الذاتية للتصورات والتصديقات من حيث نفعها في الارصاد الى المجهولات او عن الاعراض الذاتية لمعقولات الثانية من حيث تنطبق على المعقولات الاولى وهذا حده وامارسمه فهو قانون يعرف منه صحيح الفكر وفاسده وموضوع التصورات والتصديقات من حيث نفعها في الارصاد الى المجهولات او المعقولات الثانية من حيث تنطبق على المعقولات الاولى وغايتها معرفة صحة الفكر وفساده ثم اعلم ان ابواب المنطق تسعة الاول الكليات الخامس والثاني القول الشارح والثالث القضايا والرابع القياس والخامس البرهان والسادس الجدل والسابع الخطابة والثامن الشعر والتاسع المغالطة

باب الاول

(ايساغوجي) وهو لفظ يوناني يراد به الكليات الخامس وهي النوع والجنس والفصل والخاصة والعرض العام وهذه هي المقصودة بالنظر

عندهما وذلك لأن هذه لا يمكن معرفتها إلا بالاستفادة من مباحثتها
 لكن لما كانت معرفتها موقوفة على معرفة الدلالة واقسام الملفظ قدم البحث
 والاستفادة لاتحصل إلا باللفاظ الدالة على المعانى لأن الكليات
 عبارة عن الالفاظ باعتبار الدلالة على المعانى على ما صرحت به المصنف
 رحه الله حيث قسم الملفظ المفرد إلى الكليات فتوقفت معرفتها
 على معرفة الدلالة واقسام الملفظ ثم معرفة اقسام الملفظ موقوفة
 على معرفة الدلالة فلذلك قدم بحث الدلالة وهي كون الشئ بحالة
 يلزم من العالم به العلم بشئ آخر فالشئ الاول هو الدال والشئ
 الثاني هو المدلول والمدار ان كان لفظا فالدلالة لفظية والا فغير
 لفظية والدلالة اللفظية ان توقيفت على الوضع فوضعيه والافان
 كانت بحسب اقتضاء الطبيع فطبيعية كدلالة اخ على وجع الصدر
 والا فعلقية كدلالة الملفظ المسموع من وراء الجدار على وجود
 الملفظ وغير لفظية ان كانت بحسب الوضع فوضعيه كدلالة
 الخطوط والعقود والارشارات والنصب على ما وضعت هى له
 والا فعلقية كدلالة الاثر على المؤثر وقد يقال غير لفظية ان كانت
 بحسب الوضع فوضعيه والافان كانت بحسب العقل فعلقية وان كانت
 بحسب الطبيع فطبيعية كدلالة تغير وجه العاشق عند رؤيه المعشوق
 على العشق وفيه ان المحقق الشريف صرح في حاشية شرح
 المطالع ان الدلالة الطبيعية لا تكون لفظية والمقصود هنا
 هو الدلالة اللفظية الوضعيه وهي كون الملفظ بحيث متى اطلق
 فهم منه المعنى للعلم بوضعه وهي المنقسمة الى المطابقة والتضمن

والالتزام كا قال المصنف رجده الله (اللفظ الدال بالوضع يدل على تمام ما وضع له) من حيث انه تمام ما وضع له (بالمطابقة) لتوافق اللفظ والمعنى لكونه موضوعا بازاءه (و) يدل (على جزءه) اي جزء ما وضع له من حيث انه جزء (بالتضمن) للذاته على ما يتضمنه المعنى الموضوع له وانما قال (ان كان له جزء) اشاره الى ان المطابقة لا تستلزم التضمن لجواز ان لا يكون له جزء فتوجد المطابقة بدون التضمن بخلاف العكس لأن التضمن يستلزم الوضع وهو يستلزم المطابقة فيستلزمها لأنها تابع والتابع من حيث هو تابع لا يوجد بدون المتبوع اذ الامر في التبع بالعكس ضرورة ان فهم الجزء سابق على فهم الكل وكذا لا تستلزم المطابقة الالتزام لجواز ان لا يكون له لازم بين يلزم من فهمه فهمه فيدل اللفظ عليه مطابقة ولا تلزم وذكر الامام في المخصوص انها تستلزم لأن لكل ماهية لازما بینا واقله أنها ليست غيرها والدال على الملزم دال على لازمه البین بالالتزام واعتراض عليه صاحب المطالع انه ان اراد بقوله واقله أنها ليست غيرها انه لازم بين بالمعنى الا خص فمثونع اذ كثيرا ما نتصور شيئا ولا يخطر ببالنا غيره فضلا عن انه ليس غيره وان اراد به انه لازم بين بالمعنى الاعم فسلم لكنه لا يجديه نفعا اذا المعترض في الالتزام اللازم البین بالمعنى الا خص هذا واما الالتزام فيستلزم المطابقة لأنها يستلزم الوضع المستلزم لمطابقة فيستلزمها لأن ملزم الملزم ملزم وقيل لأنه تابع والتابع من حيث هو تابع لا يوجد بدون المتبوع وفيه انه ان اراد

يكونه تابعاً تأخره في الوجود فالامر بالعكس في بعض اللوازم فان فهم
 الملائكة متقدم عليهم العدم المأْخوذ من حيث هو مضاف اليها فيكون
 المطابقة في هذه الصورة تابعة لالالتزام وان اراد انه مقصود بـ
 ضرورة ان المقصود الاصلى من وضع اللفظ لمعنى دلاته عليه واما
 دلاته على لازمه فمقصودة بالتبع ففيه ان المقصود بالتبع قد يوجد
 بدون المقصود بالذات كافى قطع المسافة لاجح واما التضمن والالتزام
 فلا تلازم بينهما بل قد يوجد كل منهما بدون الآخر وما قبل
 ان التضمن يستلزم الالتزام لأن تصور الماهية المركبة يستلزم تصور
 انهما مركبة جزماً فيتحقق الالتزام بالضرورة فمنعه بل تصور الماهية
 لا يستلزم تصور انهما ماهية فضلاً عن البساطة والتركيب والالكت
 المطابقة ايضاً مستلزمة لالالتزام وقد عرفت انها غير مستلزمة اي
 (و) يدل (على ما يلزم) اي الموضوع له من حيث انه يلزم
 (في الذهن بالالتزام) لانه لا يدل على كل امر خارج عن معناه
 الموضوع له بل على اخارج اللازمه وانما قال في الذهن اشاره الى
 ان المزوم الذهني شرط في الالتزام وانما شترط لأن المزوم الخارجي
 لوجعل شرط فيه لم يتحقق الالتزام بدونه واللازم باطل فكذا المزوم
 وبما حققنا حدود الدلالات الثالث لا يتقدّم حدود بعضها ببعض
 كما قبل يجوز ان يكون اللفظ مشتركاً بين الكل والجزء كاشتراك الامكان
 بين مفهوميه العام والخاص وان يكون مشتركاً بين اللازم والمزوم
 كاشتراك الشمسم بين الجرم والضوء (كالانسان فإنه يدل على الحيوان
 الناطق بالمطابقة وعلى احدهما بالتضمن وعلى قابل العلم وصنعة

الكتابة بالالتزام) فان قيل لا يصح التمثيل بقابل العلم وصنعة الكتابة
لان المعتبر في الالتزام اللازم بين المعنى الاخص كاعرفت اجيب
بان المقصود مجرد التمثيل للدلالة الالتزامية سواء كانت معتبرة او لا
على ان المناقشة في المثال ليست من دأب المحصلين وقد يحاب بان المصنف
بني الكلام على ان المعتبر في الالتزام هو اللازم بين المعنى الاعم
على ماذهب اليه الامام وهو متحقق بين الانسان وقابل العلم وصنعة
الكتابة فان من تصور الانسان بأنه حيوان ناطق وتصور مفهوم قابل
العلم وصنعة الكتابة جزم باللازم بينهما اقول المعتبر في الالتزام هو
اللازم بين المعنى الاخص عند الامام على ما نقل محقق الشريف
في حاشية شرح المطالع (ثم اللفظ) الدال على المعنى الموصوع له
بالمطابقة (اما مفرد وهو الذى لا يراد بالجزء منه دلالة على جزء
المعنى) وهذا يصدق على ستة اقسام الاول ما يكون له جزء ولا معناه
نحو عما في النقطة والثانى ما يكون له جزء ولا معناه نحو زيد عما في النقطة
والثالث ما يكون له جزء ويكون معناه نحو عما للشخص الانساني
والرابع ما يكون له جزء ومعناه ايضا ولا يدل على جزء المعنى
(كالانسان) والخامس ان يكون له جزء ومعناه ايضا ويدل على جزء
المعنى لكن لا يدل على جزء المعنى المقصود نحو عبد الله عما فان له جزء
كعبد دالا على معنى وهو العبودية لكنه ليس جزء المعنى المقصود
اي الذات المشخصة والسادس ما يكون له جزء ومعناه ايضا ويدل
جزء المعنى المقصود لكن لا تكون دلالته مراده نحو الحيوان الناطق
عما فان معناه حينئذ الماهية الانسانية مع الشخص والماهية الانسانية

مجموع مفهومي الحيوان والناطق فان الحيوان مثلاً الذي هو جزء
 الملفظ دال على جزء المعنى المقصود الذي هو التشخيص الانساني لانه
 دال على مفهوم الحيوان ومفهوم الحيوان جزء الماهية الانسانية
 وهو جزء الملفظ المقصود لكن دلالة الحيوان على مفهومه ليست
 بمقصودة في حال العلية بل ليس المقصود من الحيوان الناطق الا
 ذات المشخصة (واما مؤلف) ومركب (وهو الذي لا يكون
 كذلك) اي يراد بجزء منه الدلالة على جزء المعنى (كرامي الحجارة)
 فان الرامي يراد به الدلالة على ذات من صدر منه الرمي وبالحجارة على
 الاجسام المعينة والمراد بالارادة هو الارادة الجارية على قانون اللغة
 والا لواراد واحد بزاءزيد معنى يتلزم ان يكون مركبا وبجزء الملفظ
 ما يترب في المسموع ليخرج الفعل الدال بعاته على الحدث وبصيغته
 على الزمان عن تعريف المركب والجزء اعم من التحقيق والتقديرى
 حتى يدخل فيه مثل اضرب واعلم ان الكلية والجزئية اقسام لمعنى
 اولا وبالذات ولاللفاظ ثانيا وبالعرض تسمية للدلال باسم المدلول كما
 ان الافراد والتركيب اقسام لاللفاظ اولا وبالذات ولمعنى ثانيا
 وبالعرض تسمية للمدلول باسم الدال وبهذا اعتبار صحيح جعل الملفظ
 مقسماً للكلى والجزئى كا قال (و) الملفظ (المفرد اما كلى وهو الذي
 لا ينبع نفس تصور مفهومه عن وقوع الشرك) اي لا ينبع من حيث
 هو متصور عن اشتراكه بين كثيرين (كالانسان) فان مفهومه
 اذا حصل عند العقل لم ينبع عن اشتراكه بين كثيرين واعلم
 ان الكلى يطلق بالاشتراك على معنيين الاول المشهور مالا ينبع

بالكلی جزء للسمی بالجزئی فان الجنس والفصل جزان لنوع
 والنوع جزء لاشخص من حيث هو شخص والخاصة والعرض العام
 جزان للشخص والخاصة الطبيعية من حيث انها مقيدة بقيد خارج
 عنها ولاشك ان الجزء والكل متاسبان فالاول منسوب الى الكل
 والثانی الى الجزء ويعکن ان يقال ان اسمی كلیا لمحنة دخول الكل عليه
 بخلاف الجزئی فاما سمی كلیا سمی ما يقابلہ بما يقابل بل لفظ الكلی
 في الجملة وهو الجزئی (و) للفظ المفرد (الكلی) لا جزئی اذليس
 في هذه الرسالة ولا في كتاب من كتب هذا الفن للجزئی مباحث
 مقصودة بالذات لانه لا نفع له في الایصال لافي التصورات ولا في
 التصديقفات فلذلك كان اصحابها عن مباحث الجزئی غنا الا انه تعرض
 لتعريفه بناء على ان مفهومه ملکة ومفهوم الكلی عدم يتوقف
 تصوره على تصورها (اما ذاتي وهو الذي يدخل في حقيقة جزئیاته
 كالحيوان بالنسبة الى الانسان والفرس) فان الحيوان داخل في حقيقة
 الانسان لكونه مركبا من الحيوان والناطق وكذلك داخل في حقيقة
 الفرس لكونه مركبا من الحيوان والصاهل قيل الذاتي يطلق
 بالاشتراك على معنيين ما يكون داخلا وما لا يكون خارجا فالنوع عما
 الاول ليس بذاتي لانه تمام حقيقة الجزيئات وعلى الثاني ذاتي وظاهر
 تعريف المصنف يشعر بالاول ويعکن حمله على الثاني بالتأويل بأن
 يراد بالداخل غير الخارج تسمیة لاشی باسم ملزومه اذ عدم الخروج
 من لازم الدخول ويعکن ان يقال بان المراد من الحقيقة الماهية
 المشخصة لكل واحد من الافراد والماهية النوعية دخلة فيها قيل

الذاتي هو المنسوب إلى الذات فلا يصح أن يكون حقيقة النوع ذاتية
 والإيلزم انتساب الشيء إلى نفسه أحبب بان هذه التسمية ليست
 بلغوية بل اصطلاحية فلا يرد ذلك اذلامشاحة في الاصطلاح (واما
 عرضي وهو الذي يخالفه) اي لا يدخل في حقيقة جزئياته
 (كالنماحات بالنسبة الى الانسان) فانه خارج عن حقيقة جزئيات
 الانسان (والذاتي اما مقول في جواب ما هو بحسب الشركـة المضـة)
 اي لا يكون مقولا في جواب ما هو بحسب الخصوصية (كالحيوان
 بالنسبة الى الانسان والفرس) فانه اذا سئل عنـهما بما يقعـانـما يقعـانـالـحيـوانـ
 فيـالـجـوابـ واما اذا سـئـلـ عنـالـانـسـانـ فـقـطـ اوـعـنـالـفـرـسـ فـقـطـ فلا يـقـعـ
 الحـيـوانـ فـيـالـجـوابـ بلـالـوـاقـعـ فـيـالـجـوابـ حـاـمـاـالـحـيـوانـ النـاطـقـ
 اوـالـحـيـوانـ الصـاهـلـ وـذـلـكـ لـانـهـ اذا سـئـلـ عنـالـشـيـءـ الـواـحـدـ بـماـيـكونـ
 لـطـابـ تـامـ المـاهـيـةـ المـخـتـصـةـ وـاـذاـسـئـلـ عنـالـشـيـئـينـ اوـاـكـثـرـيـكـونـلـطـابـ
 تـامـ المـاهـيـةـ المشـتـرـكـةـ وـالـحـيـوانـ تـامـ المـاهـيـةـ المشـتـرـكـةـ بـيـنـالـانـسـانـوـالـفـرـسـ
 فـيـقـعـ فـيـجـوابـالـسـؤـالـ عـنـعـنـهـمـاـ بـماـهـمـاـ وـلـيـسـ تـامـ المـاهـيـةـ المـخـتـصـةـ بـاـحـدـهـمـاـ
 فـلاـيـقـعـ فـيـجـوابـالـسـؤـالـ عـنـاـحـدـهـمـاـ (وـهـوـالـجـنـسـ) قـالـشارـحـالمـطـالـعـ
 لـفـظـةـ الجـنـسـ كـانـتـ فـيـماـيـبـينـ اليـونـانـيـنـ موـضـوعـةـ لـمـعـنـيـ نـسـبـيـ يـشـتـرـكـ فـيـهـ
 الاـشـخـاـصـ كـالـعـلوـيـةـ للـعـلوـيـنـ وـالـمـصـرـيـةـ لـلـمـصـرـيـيـنـ وـلـلـواـحـدـ الـذـيـ
 نـسـبـ اـلـيـهـ الاـشـخـاـصـ كـعـلـىـ وـمـصـرـ وـكـانـ هـذـاـعـنـدـهـمـ اوـلـىـ بـالـجـنـسـيـةـ
 وـلـلـحـرـفـ وـالـصـنـاعـاتـ بـالـقـيـاسـ اـلـىـ المشـتـرـكـيـنـ فـيـهـاـ وـلـلـشـرـكـةـ اـيـضاـ ثـمـ
 نـقـلتـ اـلـىـ الـمـعـنـيـ المـصـطـلـحـ لـمـشـابـهـتـهـ تـالـكـ الـاـمـورـ منـ حـيـثـ اـنـهـ مـقـولـ
 وـاـحـدـ لـهـ نـسـبـةـ اـلـىـ كـثـرـةـ يـشـتـرـكـ فـيـهـ (وـيـرـسـ)ـ الجـنـسـ (ـ بـاـنـهـ كـلـىـ

مقول على كثيرين مختلفين بالحقائق في جواب ما هو) الكثرة انتعدد
 وهو معنى الكثرة المقابلة للوحدة وما يقابل القلة وقد جرت العادة
 بجمع الكثير في تعريفات هذا الباب بالواو والنون مع ان المراد به
 لا يخص العقلاء وانصح في كل كلى للتبسيه على ان كل مجاز صدقه
 على الكثير جاز صدقه على كثيرين كذلك ولا يقتصر صدق
 كلى على مرتبته من الكثرة وعلى ان صدق الكليات بحسب فرض
 العقل امر لا يتفاوت حتى جاز صدق الجميع على العقلاء والمراد
 بجواز صدقه صدقه على كل منها بان يكون كل واحد من الكثيرين
 متصف به فلا ينقض التعريف بهذا العسكر وامثاله من الجزئيات
 الصادقة على كثيرين مجتمعين من حيث الاجتماع قيل قوله كلى
 مستدرك يعني عنه قوله مقول على كثيرين واجب باذ ذكر المقول
 ليتعلق به على والكلى جنس للجنس شامل لسائر الكليات فليس
 شئ منها مستدركا وقيل ذكر الكلى لبيان الجنس والتقييد بالمقول
 على كثيرين لا خراج الكليات الفرضية اذا المقسم للكليات الخمس
 الكلى الصادق والفرضيات خارجة عن درجة الاعتبار هذا قيل
 قوله مقول جنس متناول للكليات والجزئيات و قوله على كثيرين
 يخرج الجزئيات لأن الجزئي مقول على واحد فيقال هذا زيد
 ورد بأنه لا يكون مقولا ومحولا على شئ اصلاب يقال ويحمل عليه
 المفهومات الكلية فهو مقول عليه لا مقول وكيف لا وجاهه على نفسه
 لا يتصور قطعا اذلابد في الحمل الذي هو النسبة ان يكون بين اثنين
 متغيرين وجاهه على غيره ايجابا متنفع واما قوله هذا زيد فلا بد

فيه من التأويل لأن هذا اشاره الى شخص معين فلا يراد بزيد ذلك الشخص والافلاجل من حيث المعنى بل يراد به مفهوم مسمى بزيد او صاحب اسم زيد وهذا المفهوم كلى وان فرض انحصره في شخص واحد فالمحمول اعني المقول على غيره لا يكون الا كليا وفيه بحث لأن معنى الحمل ان المتغايرين مفهوما متحدان ذاتا فكما صع جل الكلى على الجزئي نحوز يد انسان صع عكسه ايضا نحو بعض الانسان زيد واياضه صرخ الشیخ بحمل الجزئي في مواضع من الشفاء على مانقل في بعض الحواشی لا يقال ان الجزئي مقول على الكثیرین سلبا لانا نقول لا جل في السالبة وتسميتها حملية بحسب الاصطلاح وما قبل ان المقول مقيد اي مقول ايجابا فمما لا حاجة اليه و قوله مختلفین بالحقائق احتراز عن النوع وفصله وخصته و قوله في جواب ما هو احتراز عن فصل الجنس وخصته والعرض العام قيل انما كان هذا وامثله رسم اجوز ان يكون للكلیات ماهیات وراء تلك المفهومات ملزومات متساوية لها حيث لم يتم تحقق ذلك اطلق عليها الرسم وهو معزز عن التحقيق لأن الكلیات امور اعتبارية حصلت مفهومها اولا ووضعت استئوتها بازائتها فليس لها معان غير تلك المفهومات فشكون هي حدودا على ان عدم العلم بها حدود لا يوجب العلم بها رسوم فكان المناسب ذكر التعريف الذي هو اعم ورد بان كون هذا وامثله رسم الان المقولية عارضة للكلیات والنعريف بالعارض رسم وذلك لأن الجنس في نفسه هو الكلى الذاتي المخلفات الحقيقة سواء قيل عليها اولم يقل وبيؤيد ما ذكره المحقق الطوسي

في شرح الاشارات من ان الجنس ليس في نفسه الا الكلى الذاتي
 المختلافات الحقيقة اما المقولية او صلاحيتها فما يعرضه بعد تقويمه
 هذا ثم الجنس قريب ان كان الجواب عن الماهية وعن بعض
 ما يشار كها فيه عين الجواب عنها وعن كل ما يشار كها فيه كالحيوان
 بالنسبة الى الانسان وبعد ان كان الجواب عنها وعن بعض ما يشار كها
 فيه غير الجواب عنها وعن البعض الآخر فيكون هناك جوابان ان كان
 بعيدا بمرتبة كالجسم النامي بالنسبة الى الانسان وثالثة اجوبه ان كان
 بعيدا بمرتبتين كالجسم واربعة اجوبه ان كان بعيدا ثلث مراتب
 كجوهر وعلى هذا القياس (واما مقول في جواب ما هو بحسب
 الشركة والخصوصية معا) اي جميعا (كالانسان بالنسبة الى زيد و
 عمرو) فإنه مقول في جواب مزيد وفي جواب مازيد عمرو وذلك
 لأن افراده لا تشتمل الاعلى الانسانية وعوارض مشخصة موجبة
 للمنع عن قبول فرض الاشتراك ولديست تلك العوارض معتبرة في
 ماهية تلك الافراد بل في كونها اشخاصا متعينة ممتازا بعضها عن بعض
 ف تكون الانسانية تمام ماهية كل واحد من تلك الافراد (وهو)
 اي ذلك المقول (النوع) قال شارح المطالع لفظ النوع كان في لغة
 اليونانيين موضوعا لمفه الشئ وحقيقة ثم نقل الى المعنى المصطلح
 (ويرسم) النوع (بأنه كل مقول على كثرين مختلفين بالعدد دون
 الحقيقة في جواب ما هو) والمراد بالمقول على كثرين في الخارج

او في الذهن والا انتقض بنوع منحصر في شخص فلا حاجة الى
 زيادة قيد واحد لا دراجه في التعريف كا فعل بعض المصنفين ومنه
 يعلم ان النوع على قسمين متعدد الاشخاص في الخارج كالانسان وغير
 متعدد الاشخاص كالشمس ثم ان النوع المتعدد الاشخاص كالانسان
 لما كان عام ماهية كل واحد من افراده فاذا سئل عن زيد مثلا
 بما هو كان المقول في الجواب الانسان لانه عام ماهيته المختصة به
 واذا سئل عن زيد وعمرو بما هما كان الجواب الانسان ايضا لانه
 عام ماهيتها المشتركة بينهما فلا جرم يكون مقولا في جواب ما هو
 بحسب الخصوصية والشركة معا والنوع الغير المتعدد الاشخاص
 كالشمس لما انحصر في شخص واحد كان مقولا في جواب ما هو
 بحسب الخصوصية المخصبة لان السائل بما هو عن ذلك الشخص
 لا يطاب الا عام ماهيته المختصة به ولا فرد آخر له في الخارج حتى
 يجمع بينه وبين ذلك الشخص في السؤال حتى يكون الجواب عام
 الماهية المشتركة قيل قوله كلى مستدرك كما مر واجيب بما ذكر
 فيما مر و قوله مختلفين بالعدد دون الحقيقة احتراز عن الجنس
 والعرض العام والفصل بعيد وخاصة الجنس قوله في جواب
 ما هو احتراز عن الفصل القريب وخاصة النوع فانهما مقولان في
 جواب اي شيء هو في ذاته او في عرضه قيل كل قيد انا بخرج
 ما ينافي لا ما يغايره ولا نسب المقولية على الكثرة

المختلفة الحقيقة والمقولية على الكثرة المتفقة الحقيقة فان الجنس كما
 يقال على الاولى يقال على الثانية لكن اذا كان معها شيء آخر
 يخالفها في الحقيقة كقولنا ما زيد وعمرو وهذا الفرس وربما يحاب
 بان معنى قوله مقول على كثرين مختلفين بالعدد دون الحقيقه ان النوع
 يكون مقولا على كثرين مختلفين بالحقيقة منفي بقوله دون الحقيقة
 فيخرج الجنس لانه مقول على كثرين مختلفين بالحقيقة كما عرفت واعما
 ان النوع كما يقال على ما ذكره المصنف ويقال له النوع الحقيقى فكذلك
 يقال على كل ماهية يقال عليها وعلى غيرها الجنس في جواب ما هو قوله
 ذاتياً ويسمى النوع الاضافي ومراتبه اربع لانه اما ان يكون اعم
 الانواع وهو النوع العالى كالجسم واخصها وهو النوع السافل
 كالانسان او اعم من بعض واخص من بعض وهو النوع المتوسط
 كالجسم النامى والحيوان او مبادئاً للكل وهو المفرد كالعقل ان قلنا
 ان الجوهر جنس له ومراتب الجنس ايضا اربع لانه اما ان يكون
 فوقه او تحته او لا يكون فوقه ولا تحته جنس او يكون تحته جنس
 ولا يكون فوقه جنس او بالعكس والاول الجنس المتوسط كالجسم
 والجسم النامى والثانى الجنس المفرد كالعقل ان قلنا انه جنس للمقول
 العشرة والجوهر ليس بجنس لها والثالث الجنس العالى وجنس
 الاجناس كالمقولات العشرة والرابع الجنس السافل كالحيوان
 والاجناس تترتب متضاعدة والانواع متباذلة ولذا يسمى الجنس العالى

جنس الاجناس والنوع السافل نوع الانواع (واما غير مقول
 في جواب ما هو بل مقول في جواب اي شيء هو في ذاته وهو)
 اي المقول في جواب اي شيء هو في ذاته (الذي يميز الشيء عما
 يشاركه في الجنس كالناطق بالنسبة إلى الانسان) فان الناطق يميز
 الانسان عما يشاركه في الحيوان كالفروس والبغل والبقر وغيرها فانه
 اذا سئل عن الانسان باى شيء هو في ذاته كان الجواب انه ناطق
 لأن السؤال باى شيء هو انا يتطلب ما يميز الشيء عن غيره وكل ما يميز
 الشيء عن غيره يصلح للجواب قيل ولو قال او في الوجود لكن اشمل
 ليدخل فيه الماهية المركبة من امررين متساوين او امور متساوية
 واجيب بان تركيب الماهية من امررين متساوين مالم يجوزه المتقدمون
 وكأن المصنف اختار ذلك لا يقال فعلى هذا ينبغي ان لا يذكر الجنس
 ايضاً لانه يذكره لتوهم ان الفصل ما يميز الشيء في الجملة ولم يعلم
 انه اختار بطريق تركيب الماهية من امررين متساوين وان المذكرة
 في تعريفه اكتفاء بما سبق او اشارة الى ما جوازه المتأخر من
 تركيب الماهية من امررين متساوين (وهو) اي ذلك المقول
 (الفصل) وهو ان كان مميزاً عما كان يشاركه في الجنس القريب
 فهو الفصل القريب كالناطق للانسان فانه يميزه عما يشاركه في الحيوان
 وان كان مميزاً عما يشاركه في الجنس بعيد فهو الفصل بعيد كالحساس
 بالنسبة إلى الانسان فانه يميزه عما يشاركه في الجسم النامي (ويرسم)

الفصل (بانه كل مقول في جواب اي شئ هو في ذاته) قوله
 كل جنس للفصل شامل لسائر الكليات و قوله مقول في جواب
 اي شئ يخرج النوع والجنس والعرض العام لأن الاولين غير مقولين
 في هذا الجواب والثالث غير مقول في الجواب اصلا و قوله في ذاته
 يخرج الخاصة لأنها وان كانت مقولة في جواب ما هو لكن لا في ذاته
 بل في عرضه قال شارح المطالع الفصل له نسب ثلث نسبة إلى النوع
 ونسبة إلى الجنس ونسبة إلى حصة النوع من الجنس اما نسبة
 النوع فبانه مقوم له كتقسيم الناطق للإنسان وأما نسبة الجنس
 فبانه مقسم له كتقسيم الناطق للحيوان إلى الإنسان وأما نسبة إلى
 الحصة فبانه علة فاعلية لوجودها مثلاً من الحيوان والإنسان حصة
 وكذا في الفرس وغيرها والموجد للحيوانية التي في الإنسان هو
 الناطقية والحيوانية التي في الفرس هو الصاهلية (وأما العرضي)
 فإنه تقسيمان أحدهما ما ذكره من قوله (فاما ان يمتنع انفكاك
 عن الماهية وهو العرض اللازم) كالفردية للثانية واللازم اما لازم
 للوجود كالسواد للحبشى فإنه لازم لوجوده وتشخيصه لا ل Maherite لأن
 Maherite الإنسان ولو كان السواد لازماً للإنسان لكن كل إنسان
 أسود وليس كذلك وأما لازم لل Maherite كالزوجية للاربعة فإنه متى
 تتحقق Maherite الاربعة امتنع انفكاك الزوجية عنها وورد بان هذا
 تقسيم الشئ إلى نفسه وإلى غيره لأن اللازم على ما ذكر

ما يمتنع انفكاكه عن الماهية وقد قسم الى ما يمتنع انفكاكه وهو
 لازم الماهية واجيب بانه لانسلم ان لازم الوجود لا يمتنع انفكاكه
 عن الماهية غاية ما في الباب انه لا يمتنع انفكاكه عن الماهية من حيث
 هي لكن لا يلزم منه انه لا يمتنع انفكاكه عن الماهية في الجملة فانه ممتنع
 الانفكاك عن الماهية الموجودة وما يمتنع انفكاكه عن الماهية
 الموجودة فهو ممتنع الانفكاك عن الماهية في الجملة فان ما يمتنع انفكاكه
 عن الماهية في الجملة فاما ان يمتنع انفكاكه عن الماهية من حيث أنها
 موجودة او يمتنع انفكاكه عن الماهية من حيث هي والثاني لازم
 الماهية وال الاول لازم الوجود فور دالقسمة لازم لقسميه (او لا يمتنع)
 انفكاكه عن الماهية (وهو العرض المفارق) كالكتابة بالفعل للإنسان
 وهو اما سريعاً الزوال كنحمرة الحجل او بطيئاً الزوال كالشباب وقد
 يقال بان العرض المفارق ما لا يمتنع انفكاكه عن الشيء وهو لا يلزم
 ان يكون منفكاً حتى ينحصر في سريع الزوال وبطئه لجوازان لا يمتنع
 انفكاكه ويدومه كالفقر الدائم وفيه ان المراد بالعرض المفارق
 المفارق بالفعل وهو منحصر فيما التقسيم الثاني ما ذكره بقوله
 (وكل واحد منها) اي من اللازم والمفارق (اما ان يختص بحقيقة
 واحدة) اي بافراد حقيقة واحدة (وهو خاصة) فاللازم الخاصة
 كالضاحك بالقوة للإنسان (و) المفارق خاصة كالضاحك
 (بالفعل للإنسان وترسم) خاصة (بانها كلية تقال على ما تحت

حقيقة واحدة فقط قوله فلنخرج الجنس والعرض
 العام قوله قوله لا يخرج النوع والفصل واعلان الاختصاص
 بالاشتراك على معينين احدهما ما يختص الشيء بالقياس الى كل ما يغايره
 ويسمى خاصة مطلقة وهي التي عد من الكليات الخامس وثانيهما
 ما يختص الشيء بالقياس الى بعض ما يغايره ويسمى خاصة اضافية
 (واما ان يعم) كل واحد منهما اي من اللازم والمفارق (حقائق
 فوق واحدة وهو العرض العام) العرض هنا يعني العرض فاللازم
 العرض العام (المتنفس بالقوة) للانسان وغيره من الحيوانات
 والمفارق العرض العام (المتنفس بالفعل) للانسان وغيره من الحيوانات
 (ويرسم) العرض العام (بانه كل ما تحت حقائق مختلفة
 قوله عرضيا) والمراد بالمقولية هنا المحمولة على الافراد المقولية
 في الجواب فاندفع ما قبل ان ما تقرر ان العرض العام لا يقال في الجواب
 اصلا وقد حكم هنا بانه مقول وهل هذا الانتاقض صحيح قوله يقال على
 ما تحت حقائق مختلفة يخرج به النوع وفصله وخصاته قوله قوله لا يخرج
 الجنس وفصله واما خاصته فغير خارجة عن تعريف العرض
 العام لكونها عرض اعما بالنسبة الى النوع ولا تدخل في تعريف الاختصاص
 لكونها غير مقولة على ما تحت حقيقة واحدة فقط فتأمل بقى هنا بحث
 لان المصنف قسم العرضي اولا الى العرض اللازم والمفارق ثم قسم كل
 واحد منها الى الاختصاص والعرض العام فيكون اللازم والمفارق قسمين او لين

بالذات المُكلى وجعل الخاصية والعرض العام قسمين برأسه فيكون اقسام الكلى سبعة على مقتضى تقسيم لآخرة وكان المناسب ان يقسمه اولا الى الخاصة والعرض العام ثم يجعل الالازم والمفارق قسمين لها حتى ينحصر الاقسام الاولى للكليات في الخمس هذا عام الكلام وتبين المرام في باب الكليات ويتلوي باب الشارح الذى هو المقصود الاقصى من قسم التصورات

باب الثاني

في مقاصد التصورات وهو (القول الشارح) ويرادفه المعرف وتسميته قوله لأن القول هو المركب والمعرف مركبا كلية عند قوم غالبا عند آخرين قيل الصحيح هو الأول وشارح الشرحه وايضا حبه الماهية اما بكتابها وهو الحد او بوجه ييزها عماء داها وهو الرسم فالمعرف ما يكون تصوره سبيلا لتصور الشيء والمراد بتصور الشيء التصور بوجه ما اعم من ان يكون بحسب الحقيقة او اسر صادق عليه ليتناول التعريف الحدو الرسم لا يقال هذا التعريف غير مانع لهدخول المزومات اليينة الالازم فيد لأن تصوراتها اسباب لتصورات لوازمهها كذلك غان للنار مع انه غير معرفة لانه قول لاختفاء في ان المراد بتصور الشيء في التعريف التصور الكسي ضرورة ان التعريفات انما تكون بالقياس الى التصورات الكسيه والشيء انما تكون سبيلا لتصور الكسي بطرق النظر فان مالم يحصل من النظر لم يكن كسيبيا

٢٥

وتصورات اللوازم البينة الحاصلة من تصورات المازومات ليس
حصولها كذلك فلا دخول لها في التعريف ولا حاجة إلى زيادة
قيد الاكتساب فيه لا خراجها ثم المعرف لا يخلو من ان يكون
نفس المعرف او اعم منه او اخص منه او مبينا له او مساويا له لاسبيل
الى الاول لأن المعرف يجب ان يكون معلوما قبل المعرف والشىء
لا يعلم قبل نفسه ولا الى الثاني لأن الاعم واحسر عن افاده التعريف لأن
تصوره غير مستلزم لتصور الاخص ولا الى الثالث لأن الاخص
اخفي من الاعم فان الاعم اكثرو وجود ما هو اكثرا وجودا اعرف
عند العقل والاخفى لا يصلح للتعريف ولا الى الرابع لأن الاعم
والاخص لم يتم بصلحا للتعريف مع قربهما من الشىء فالمبيان بطريق
الاولى لانه في غاية بعد عنه فتعين الخامس وهو ان يكون المعرف
مساويا للمعرف في العموم والخصوص وكل ما صدق عليه المعرف
صدق عليه المعرف وبالعكس وهذا يعني ما قبل انه لا بد ان يكون جائعا
ومانعا للمعرف اما احد او رسم وكل واحد منهما اماما او ناقص
فهذه اربعة اقسام (واحد) لغة المنع واصطلاحا (قول دال على
ماهية الشىء) قوله قوله قول دال شامل لأنواع التعريف وقوله على
ماهية الشىء يخرج الرسم لانه لا يدل على ماهيته قيل لم يجز تعريف
الحد والايذم التسلسل اجيب بان لزوم التسلسل من نوع كيف وحد
الحد نفس الحد كان وجود الوجود نفس الوجود ورد بان كون

الحد نفسه من نوع اقول هذا غير موجه لانه منع للسند ومنع السند غير
 مفيد سواء كان مساويا للمنع او لا كما تقرر في موضعه وقد يحاب ايضا
 بان هذا التسلسل غير محال لانه في الامور الاعتبارية (وهو الذى
 يتربّك عن جنس الشئ وفصله القربيين كالحيوان الناطق بالنسبة
 الى الانسان وهو الحد التام) اما كونه حدا فلانه مانع عن دخول
 الاغيارات فيه واما كونه تاما فلأنه كر جمع الذاتيات فيه (واحد
 الناقص وهو الذى يتربّك عن جنس بعيد) للشئ (وفصله القريب
 كالجسم الناطق بالنسبة الى الانسان) اما كونه حدا فلما حمر
 واما كونه ناقصا فلتحذف بعض الذاتيات عنه وهو الجنس القريب
 والرسم لغة الاثر واصطلاحا قول دال على اللازم المساوى
 للشئ (والرسم التام وهو الذى يتربّك عن الجنس القريب للشئ
 وخصائصه الازمة كالحيوان الضاحك في تعريف الانسان) اما كونه
 رسما فلكونه اثرا من آثار الشئ واما كونه تاما فلكونه مشابها
 للحد التام من حيث انه وضع فيه الجنس القريب (والرسم الناقص
 وهو الذى يتربّك عن عرضيات تختص جلتها بحقيقة واحدة كقولنا
 في تعريف الانسان انه ماش على قدميه عريض الاظفار بادى البشرة
 مستقيما القامة ضحاك بالطبع) فان جملة هذه الامور العرضية مختصة
 بالانسان بخلاف كل واحد منها لوجود البعض منها في غيره ايضا
 اما كونه رسما فلما عر واما كونه ناقصا فلنقصان بعض اجزاء الرسم

التمام قيل الرسم الناقص ما يكون بالخاصة وحدتها او بها وبالجنس البعيد كتعريف الانسان بالضاحك وما ذكره المصنف ليس شاملا له ويُعَكِّن ان يقال ان ما ذكره ليس تعريفا مطلقا للرسم الناقص بل هو تعريف لما هو غالباً الواقع من الرسم الناقص في اكتساب التصورات النظرية وقيل التعريف بالعرض العام مع الفصل ومع الخاصة وبالفصل مع الخاصة رسم ناقص ورد بان الغرض من التعريف اما التمييز او الاطلاع على الذاتيات والعرض العام لا يفيد شيئاً منهما فلا فائدة في ضمه مع الفصل والخاصية واما المركب من الفصل والخاصية فالفصل فيه يفيد التمييز والاطلاع على الذاتي فلا حاجة الى ضم الخاصة اليه وان كانت مفيدة للتمييز لان الفصل افاده بشيء آخر واعلم انه يجب الاحتراز عن تعريف الشيء بما يساويه في المعرفة والجهالة وعن تعريف الشيء بما لا يعرف الابه ويجب الاحتراز عن استعمال الفاظ غريبة وحشية غير ظاهرة الدلالة بالقياس الى السامع لكونه مفوتا للغرض هذا آخر الكلام في التصورات والحمد لمفهوم الكمالات والخيرات

—باب الثالث

في مبادى التصديقات وهي (القضايا) واحكامها (القضية قول يصح ان يقال لقائله انه صادق فيه او كاذب فيه) فالقول هو اللفظ المركب

في القضية الملفوظة او المفهوم العقلي المركب في القضية المعقولة جنس يشمل الاقوال التامة والناقصة و قوله يصح ان يقال لقائله انه صادق فيه او كاذب فيه فصل يخرج الاقوال الناقصة والانشائية مطلقاً (وهي) اي القضية (اما حلية) ان كان طرفاها مفردین بالفعل او بالقوة (كقولنا زید كاتب) وزید ليس بكاتب (واما شرطية) ان لم يكن طرفاها مفردین كذلك وهي اما شرطية (متصلة) وهي التي يحكم فيها بصدق قضية او لا صدقها على تقدير صدق قضية اخرى (كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود) وكقولنا ليس ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود (واما) شرطية (منفصلة) وهي التي يحكم بالتنافى او بسلبيه بين قضيتيں (كقولنا العدد اما زوج او فرد) وكقولنا ليس اما ان يكون العدد زوجا او منقها بتساويين قال العلامة الشريف في الحاشية الصغرى ان الشرطية لا يوجد في شيء من طرفيها الحكم بل فرضه هذا في المتصلة ظاهر واما في المتفصلة فانما يظهر فرض الحكم اذا لوحظ فيها المتصلة الازمة لها فان قولنا هذا العدد اما زوج او فرد في قوة قولنا ان كان هذا العدد زوجا لم يكن فردا وان كان فردا لم يكن زوجا على هذا قياس ماعداه (والجزء الاول من) القضية (الحلية يسمى موضوعا) لانه وضع لان يحمل عليه (و) الجزء (الثاني) يسمى (محولا) لانه يحمل على الشيء والذيبة التي بها يرتبط المحمول بالموضوع تسمى نسبة حكمية

وكما ان من حق الموضوع والمحمول ان يعبر عنهم بالفظين كذلك
 من النسبة الحكمية ان يدل عليها بلفظ واللفظ الدال عليها يسمى رابطة
 دلالتها على النسبة الرابطة تسمية الدال باسم المدلول وهى قد تكون
 في قالب الاسم كهو في قولنا زيد هو عالم و تسمى غير زمانية وقد تكون
 في قالب الكلمة ككان في قولنا زيد كان قائماً و تسمى زمانية والقضية
 الحالية باعتبار الرابطة اما زمانية او ثلاثة لأنها ان ذكرت فيها كانت
 ثلاثة لاستعمالها على ثلاثة الفاظ بازاء ثلاثة معان و ان حذفت
 لشعور الذهن بمعناها كانت ثنائية لعدم استعمالها الا على جزئين
 وللقضية الحالية تقييمات اخر الاول باعتبار النسبة الحكمية
 التي هي مدلول الرابطة والثانية باعتبار الموضوع والثالث باعتبار
 المحمول الى المدعولة والمحصلة والرابع باعتبار الجهة والمصنف اشار
 الى الاولين فيما سيأتي ولم يتعرض للآخرين هذا والمراد بالاولية
 ما هو بالطبع او اعم مما هو بالوضع والطبع فيتناول المبتدأ والفاعل
 في نحو ضرب زيد لأن محصل معناه زيد ضارب او ذو ضرب في الزمان
 الماضي فلا يرد ما يقال تسمية الجزء الاول من الحالية موضوعاً لا يتناول
 موضوع الحالية التي هي جملة فعلية (والجزء الاول من الشرطية)
 اي شرطية كانت (يسمى مقدماً) لتقديمه في الذكر غالباً (و) الجزء
 (الثاني تالياً) لتلوه اياته (والقضية) مطلقاً سواء كانت حقيقة او شرطية
 (امام وجية) او سالبة لأن القضية ان كانت حقيقة فالحكم فيها ان كان

بثبوت المحمول للموضوع فهى موجبة وان كان الحكم فيها بسبب ثبوت
 المحمول للموضوع فهى سالبة وان كانت شرطية متصلة فالحكم فيها
 ان كان بصدق قضية على تقدير صدق قضية اخرى فهى متصلة
 موجبة وان كان الحكم فيها بسبب صدق قضية على تقدير صدق
 قضية اخرى فهى متصلة سالبة وان كانت شرطية منفصلة فالحكم
 فيها ان كان باتنافي بين القضيتين فهى منفصلة موجبة وان كان الحكم
 بسبب التنافي فهى منفصلة سالبة فكل واحدة منها اما موجبة
 (كقولنا زيد كاتب) في الحقيقة وقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار
 موجود في المتصلة وقولنا العدد اما زوج او فرد في المنفصلة (واما
 سالبة كقولنا زيد ليس بكاتب) في الحقيقة وقولنا ليس ان كانت الشمس
 طالعة فالليل موجود في المتصلة وقولنا ليس اما ان يكون العدد زوجا
 او منقسا بتساوين في المنفصلة (وكل واحدة منها) اي من الموجبة
 والسائلة اما مخصوصة او محصورة كلية كانت او جزئية او مهملة
 اما في الحقيقة فموضوعها اما جزئي او كلى فان كان جزئيا فهى مخصوصة
 وان كان كليا فان بين كمية الافراد كلا كان او بعضا بذكر السور اي
 اللفظ الدال عليها فمحصورة والا فمهلة والسور في الموجبة الكلية
 كل يعني الكل الافرادى وفي الموجبة الجزئية بعض وواحد وفي السائلة
 الكلية لاشئ ولا واحد وفي السائلة الجزئية ليس كل وليس بعض
 وبعض ليس ومن هذا علم ان من حق السور ان يرد على الموضوع

الكلى اما وروده على الموضوع فلان الموضوع بالحقيقة هو الافراد
 وكثير اما يشك فى كونه كل الافراد او بعضها فست الحاجة الى بيان
 ذلك بخلاف المحمول فإنه مفهوم الشى فلا يقبل الكلية والجزئية
 ولذا قيل المعتبر في جانب الموضوع هو الافراد وفي جانب المحمول
 هو المفهوم وهذا في القضايا المعتبرة في العلوم اذا المقصود هنا اجراء
 الاحكام على الذوات المتأصلة في الوجود باحوالها والذوات المتأصلة
 هي الافراد والاحوال هي المفهومات واما وروده على الكلى فلان
 السور يقتضى التعدد فيما يرد عليه والجزئي لا تعدد فيه فان اقترن
 السور بالمحمول او بالموضوع الجزئي فقد انحرفت القضية عن الوضع
 الطبيعي وتسمى منحرفة واما في الشرطية فالحكم بالاتصال والانفصال
 ان كان في زمان معين فهي مخصوصة والافان بين كية الحكم انه على
 جميع الا زمان او بعضها فهي محصورة والا فهمله وسور الموجبة
 الكلية في المتصلة كلها ومهما ومتى وفي المتنفصلة دائما وسور الموجبة
 الجزئية فيما قد يكون وسور السالبة الكلية فيما ليس البتة وسور
 السالبة الجزئية فيما قد لا يكون والغرض من ذكر الاساور التمثيل
 بما فيه الاشتهر في الاستعمال لا الخصرو بالجملة الازمنة والا وضاع
 في الشرطية بعزلة افراد الموضوع في الجملة اذا تقرر ما ذكرنا فنقول
 كل واحدة هن الموجبة والسائلة (اما مخصوصة كاذكينا) في الجملة
 من مثاليهما وكم قولنا ان جتنى اليوم فانت مكرم وليس ان جتنى

اليوم فانت مهان في المتصلة وكقولنا زيد في هذا الآن اما كاتب او شاعر في المنفصلة (واما كلية مسورة كقولنا كل انسان كاتب ولاشى) او لا واحد (من الانسان بكاتب) في الجملة وكقولنا كلها او مهما او متي كانت الشمس طالعة فالليل موجود في المتصلة وكقولنا دائما اما ان يكون الشمس طالعة او لا تكون طالعة وليس البتة اما ان يكون الشمس طالعة واما ان يكون النهار موجودا في المنفصلة (واما جزئية) مسورة (كقولنا بعض الانسان) او واحد الانسان (كاتب وبعض الانسان) او واحد الانسان (ليس بكاتب وليس بعض الانسان او ليس كل انسان بكاتب في الجملة وكقولنا قد يكون اذا كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وقد لا يكون اذا كانت الشمس طالعة كان الليل موجودا في المتصلة وكقولنا قد يكون اما ان تكون الشمس طالعة واما ان يكون الليل موجودا وقد لا يكون اما ان تكون الشمس طالعة واما ان يكون النهار موجودا في المنفصلة (واما ان لا تكون كذلك) اي مخصوصة او محصورة (تسمى مهملة) لاهمال بيان الكمية فيها (كقولنا الانسان كاتب الانسان ليس بكاتب) في الجملة وكقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وليس ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود في المتصلة وكقولنا ان كانت الشمس طالعة واما ان لا يكون النهار موجود او ليس اما ان كانت الشمس طالعة واما ان يكون الليل موجودا في المنفصلة

قيل المهمة في قوّة الجزئية لأن الحكم على افراد الشئ في الجملة مع الحكم
 على بعض افراده متلازمان طرد او عكما وكذا الحكم في زمان
 غير معين مع الحكم المطلق واعلم ان ما ذكره المص ههنا من تثليث
 القسمة موافق لما ذكر الشيخ في الشفاء وقد شنع عليه المتأخرون
 بعدم الانحصار خروج الطبيعة واجب بان الكلام في القضايا المعتبرة
 في العلوم والطبيعة لا اعتبار لها في العلوم لأن الموجودات المتأصلة
 هي الأفراد والطبيعة اما توجد في ضمنها وقد عرفت ان المقصود
 من العلوم معرفة احوال الموجودات المتأصلة فان قلت المخصوصة
 ايضا ليسـت معتبرة في العلوم قلت هي معتبرة في ضمن المخصوصات
 بخلاف الطبيعة فانـها ليسـت معتبرة لا في ذاتـها ولا في ضمن المخصوصات
 لأنـ الحكم فيها على الأفراد لا على الطبـايم وايـضا المخصوصـة قد تقدم
 مقامـ الكلـية وتنـبع في كـبرـى الشـكـلـ الأول نحوـ هذا زـيد وزـيد حـيوـان
 فـهـذا حـيوـان بـخلافـ الطـبـيـعـة فـانـها في كـبرـى الشـكـلـ الأول كـقولـكـ
 زـيدـ انسـانـ وـالـاـنـسـانـ نـوعـ معـانـهـ لاـيـصـدـقـ زـيدـ نـوعـ فـخـرـوجـ الطـبـيـعـةـ
 عنـ التـقـسـيمـ لـايـخـلـ بـالـانـحـصـارـ لأنـ عدمـ الـانـحـصـارـ باـنـ يـتـناـولـ المـقـسـمـ
 شـيـئـاـ وـلـاـيـتـناـولـهـ الاـفـسـامـ وـالمـقـسـمـ هـهـنـاـلـاـيـتـناـولـ الطـبـيـعـةـ وـيـخـتـلـ الـانـحـصـارـ
 بـخـرـوجـهـاـ (وـ)ـ الشـرـطـيـةـ (ـالـمـتـصـلـةـ)ـ قـسـدانـ لـانـهاـ (ـاـمـاـ)ـ انـ يـكـونـ الحـكـمـ
 فـيـهـاـبـصـدـقـ قـضـيـةـ عـلـىـ تـقـدـيرـ صـدـقـ قـضـيـةـ اـخـرىـ لـعـلـاقـةـ بـيـنـهـمـاـ تـوـجـبـ
 ذـلـكـ وـهـىـ (ـلـزـومـيـةـ)ـ وـالـمـرـادـ بـالـعـلـاقـةـ شـئـ بـسـبـيـيـتـهـ يـسـتـحـبـ الـأـوـلـ

الثانية كالعلية والتضایف اما العلية فیسان يكون المقدم علة للتألی
 (كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود او معلولا له كقولنا
 ان كان النهار موجودا كانت الشمس طالعة او يكون معلولى علة واحدة
 كقولنا ان كان النهار موجودا فالعالم مضى فان وجود النهار واصائة
 العالم معلولة لطاوع الشمس واما التضایف فیان يكون متضایفين
 كقولنا ان كان زیدا با عمرو فكان عمرو ابنه واما ان لا يكون كذلك
 بل يكون بمجرد الاتفاق (كقولنا ان كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق)
 فانه حکم فيها بمجرد الاتفاق بين ناطقية الانسان وناتقية الحمار
 (والمنفصلة) ثلاثة اقسام لأنها (اما) ان يحکم فيها بالتنافی بين
 جزئها صدق وکذب معا وهی (حقيقة كقولنا العدد اما زوج
 او فرد) فهما لا يصدقان ولا يكذبان معا (وهي مانعة الجم وانخلو)
 معا (واما) ان يحکم فيها بالتنافی بين جزئها فقط وهی (مانعة
 الجم كقولنا هذا الشیء اما شجر او حجر) فانهما لا يصدقان وقد
 يكذبان بان يكون انسانا (واما) ان يحکم فيها بالتنافی بين جزئها
 کذبا فقط وهی مانعة انخلو (كقولنا زید اما ان يكون في البحر واما
 ان لا يغرق) فان الكون في البحر مع عدم الغرق يصدقان ولا يكذبان
 والا لفرق في البر وانما سمت الاولى حقيقة لان التنافی بين جزئها
 اشد من التنافی بين جزئ الاخرين لانه في الصدق والكذب معا
 فهو احق باسم المنفصلة بل هي حقيقة الانفصال والثانية مانعة الجم

لاشتمالها على منع الجمع بين جزئيهما والثالثة مانعة الخلط لأن الواقع
 ليس بخلو عن جزئيهما وكل واحدة من هذه المنفصلات الثالثة قسمان
 لأنها اما ان يحكم فيها بالتنافى لذات الجزئين مع قطع النظر عن الواقع
 وهي عنادية كافية الامثلة المذكورة واما ان يحكم فيها بالتنافى لا
 لذات الجزئين بل عبارة الاتفاق في الواقع وهي اتفاقية كقولنا
 لاسود الا لا كاتب اما ان يكون اسود او كاتبا في الحقيقة فانه لا منافاة
 بين مفهومي الاسود والكاتب لكن اتفق تتحقق السواد وانتفاء
 الكتابة فلا يصدقان ولا يكذبان معا وقولنا هذا الشيء اما ان يكون
 لا اسود او كاتبا في مانعة الجمع فانهما لا يصدقان ولكن يكذبان
 لانتفاء السواد والكتابة معا في الواقع وكقولنا هذا الشيء اما ان
 يكون اسود او لا كاتبا في مانعة الخلط فانهما لا يكذبان ولكن يصدقان
 تتحقق السواد والا كاتب بحسب الواقع هذا في الموجبات واما
 في السوالب فنقول سالبة كل واحدة من هذه الاقسام ما يرفع ما حكم
 في موجتها فلما كانت الموجبة المزومية ما حكم فيها بالزوم التالى للقدم
 كانت السالبة المزومية ما حكم فيها بسبب اللزوم كقولنا ليس البتة
 اذا كانت الشمس طالعة فالليل موجود فالحكم فيها بسبب لزوم وجود
 الليل لظهور الشمس ولما كانت الموجبة المتصلة بالاتفاقية ما حكم فيها
 موافقة التالى للقدم في الصدق كانت السالبة الاتفاقية ما حكم فيها بسبب
 موافقة التالى للقدم كقولنا ليس البتة اذا كان الانسان ناطقا فالمحار

ناھق فان الحکم فيها بسبب موافقة ناھقية المخار وناظقية الانسان وعلى
 هذا تكون السالبة العنادية سالبة العناد وهي ما حکم فيها برفع العناد
 واما رفع العناد الذى هو في الصدق والكذب وهي السالبة العنادية
 الحقيقة كقولنا ليس البتة اما ان يكون هذا الانسان اسود او كاتبا فانه
 يجوز اجتماعهما ويجوز ارتفاعهما واما رفع العناد الذى في الصدق وهي
 مانعة الجمجم كقولنا ليس البتة اما ان يكون هذا الانسان حيوانا او اسود
 فانه يجوز اجتماعهما دون ارتفاعهما واما رفع العناد الذى هو في الكذب
 وهي مانعة اخلو كقولنا ليس البتة اما ان يكون هذا الانسان روميا او
 زنجيا فانه يجوز ارتفاعهما دون اجتماعهما والسالبة الاتفاقية ما يحکم
 فيها بسبب اتفاق المนาفة على احد الانواع الثلاثة وعليك باستخراج
 امثالها (وقد تكون المنفصلات) المذكورة (ذوات اجزاء) ثلاثة
 (كقولنا العدد اما زائد او ناقص او مساو) في الحقيقة وكقولنا اما
 ان يكون الابيض ثلحا وقطنا او عاجا في مانعة الجمجم وكقولنا هذا الشئ
 اما ان يكون لانسانا او لافرسا او لاحمارا في مانعة اخلو وقد تكون اكثر
 من ثلاثة اجزاء كقولنا العنصر امانار او هواء او ماء او ارض لا يقال
 لا يجوز تركب الحقيقة اكثر من جزئين لأن كل واحد من جزئي
 الحقيقة يتلزم تقييد الآخر لامتناع الجمجم بينهما وبالعكس لامتناع
 اخلو عنهما فلو تركب الحقيقة من اكثر من جزئين يتلزم اما جواز
 اجتماع جزئيها او جواز ارتفاع جزئيها مثلا اذا صدق الزائد كذب

الناقص فيئد اما ان يصدق المساوى او لا يصدق فان صدق يلزم اجتماع
 الجزئين فلا يكُون بينهما منع الجمْع وان لم يصدق يلزم ارتفاع الجزئين
 فلا يكُون بينهما منع الخلو لانا نقول ان اريد ان تركب الحقيقة مطلقا
 اكثُر من جزئين غير جائز فمنع وان اريد انه بحسب الحقيقة غير جائز
 فسلم لكن لا ينافي جواز تركبها بحسب الظاهر اكثُر من جزئين
 ولا امتلاء في قولنا العدد اما زائد او ناقص او مساو عن ان يقال
 لا يجتمع الزِيادة والنقصان والمساوات في عدد واحد ولا يحتمل عدد
 عن واحد منها هذا واما مانعة الجمْع وما نعه الخلو فهما تتركبان من
 جزئين او اكثُر مطلقا بلا نزاع فافهم ولما فرغ من القضايا شرع في
 احكامها فتَّال **التناقض** بعهادى من احكام القضايا التناقض وابتدا به
 لوقف معرفة غيره من الاحكام عليه (وهو اختلاف القضيتين بالايحاب
 والسلب بحيث يقتضى) ذلك الاختلاف (لذاته ان يكون احديهما
 صادقة والاخرى كاذبة كقولنا زيد كاتب زيد ليس بكاتب) فان هاتين
 القضيتين مختلفتان بالايحاب والسلب اختلافا يقتضى لذاته ان يكون
 احديهما صادقة والاخرى كاذبة فالاختلاف جنس بعيد يتناول
 الاختلاف الواقع بين قضيتين وبين مفردتين كالسماء والارض وبين
 مفرد وقضية كعبه وزيد قائم فقوله القضيتين يخرج غير القضيتين
 واختلاف القضيتين اما بالايحاب والسلب واما بغيرهما كاختلافهما
 بان احديهما جلية والاخرى شرطية او متعلقة ومنفصلة او معدولة

ومحصلة فقوله بالإيجاب والسلب اخرج الاختلاف بنحو الإيجاب والسلب والاختلاف بالإيجاب والسلب قد تكون بحث يقتضي لذاته ان يكون احديهما صادقة والاخرى كاذبة وقد يكون بحث لا يقتضي ذلك كقولنا زيد ليس بمحرك فانهما قضيتان مختلفتان ايجابا وسلبا لكن اختلافهما لا يقتضي صدق احديهما وکذب الاخرى بلى هما صادقتان فقيد بقوله بحث يقتضي ليخرج الاختلاف الغير المقتضى اما ان يكون مقتضيا للذاته وصورته واما ان لا يكون كذلك بل بواسطة او بخصوص المادة واما الواسطة فكما في ايجاب قضية وسلب لازمها المساوى كقولنا زيد انسان زيد ليس بناطق فان الاختلاف بينهما انما يقتضي صدق احديهما وکذب الاخرى اما لان قولنا زيد ليس بناطق في قوة قولنا زيد ليس بانسان واما لان قولنا زيد انسان في قوة قولنا زيد ناطق واما خصوص المادة فكما في قولنا كل انسان حيوان ولا شيء من الانسان بحيوان وقولنا بعض الانسان حيوان وبعض الانسان ليس بحيوان فان اختلافهما بالإيجاب والسلب يقتضي کذب احديهما وصدق الاخرى لا بصورته وهو كونهما كليتين او جزئيتين بل بخصوص المادة واللزم التناقض بين كل كليتين او جزئيتين المختلفتين بالإيجاب والسلب وليس كذلك فان قولنا كل حيوان انسان ولا شيء من الحيوان بانسان كليتان مختلفتان ايجابا وسلبا

واختلافهما لا يقتضي صدق احدىيهمَا وكذب الاخرى بل هما كاذبان وكذلك قولنا بعض الحيوان انسان وبعض الحيوان ليس بانسان جزئيتان مختلفتان وليس احدىيهمَا صادقة والاخرى كاذبة بل هما صادقتان بخلاف قولنا بعض الحيوان انسان ولا شيء من الحيوان بانسان فان اختلافهما يقتضي لذاته وصورته ان يكون احدىيهمَا صادقة والاخرى كاذبة والقضيتان مختلفتان بالايجاب والسلب اما مخصوصستان او محصورتان لان المهملات تكونها في قوة الجزئيات من المحصورات في الحقيقة فان كانت مخصوصتين (ف) لا بد ان (لا يتحقق ذلك) التناقض بينهما (الابعد اتفاقيهما) في ثانى وحدات وقد جعها شعر فارسى هو هذا

در تناقض هشت وجدت را بدان ۰ وحدت موضوع ومحول، مكان وحدت شرط واضافت جزء وكل ۰ قوه: وفعل است در آخر زمان وانما اشترط اتفاقيهما (في الموضوع) لانه لو اختلف الموضوع فيهما لم يتناقضما لجواز صدقهما وكذبهما معنا نحو زيد قائم وعمرو ليس بقائم وكذلك اشترط اتفاقيهما (في المحمول والزمان والمكان والاضافة والقوة والفعل والجزء والكل والشرط) لانه لو اختلف المحمول نحو زيد قائم زيد ليس بضاحك او الزمان نحو زيد قائم في الليل زيد ليس بقائم في النهار او المكان نحو زيد قائم في المسجد

زيد ليس بقائم في السوق او الاضافة نحو زيد اب لعمرو زيد ليس
 باب لبكر او القوة والفعل نحو الخير في الدن مسکر بالقوة الخير
 في الدن ليس بمسکر بالفعل او الجزء والكل نحو الزنجي اسود
 بعضاه الزنجي ليس باسود كله او الشرط نحو الجسم مفرق للبصر
 بشرط كونه ابيض الجسم ليس بفارق للبصر بشرط كونه اسود
 لم يتناقض فهذه شروط ثانية ذكرها القدماء لتحقيق التناقض
 واورد عليه ان المقصود ان كان تفصيل الشرائط فلا ينحصر
 فيما ذكر لارتفاع التناقض باختلاف الآلة نحو زيد كاتب بالقلم
 الواسطي زيد ليس بكاتب بالقلم التركى والعلامة نحو النجار عامل
 للسلطان النجار ليس بعامل لغيره والمفعول به نحو زيد ضارب عمرا
 زيد ليس بضارب بكر او الميت نحو عندي عشرون درهما ليس عندي
 عشرون دينارا الى غير ذلك. والا فوحدة النسبة الحكيمية كافية
 وهو مختار المعلم الثاني ابي نصر الفارابي فانه رد هذه الشرائط
 الثانية الى وحدة النسبة الحكيمية لانه متى اختلف شيء مما ذكر
 يختلف النسبة الحكيمية ضرورة ان النسبة الى ذاك غير النسبة
 الى هذا والنسبة في هذا الزمان غير النسبة في ذلك. الزمان وعلى
 هذا القياس وردتها جماعة الى ثلث وحدات الموضوع والمحمول
 والزمان واورد عليه ان الفرق بين الزمان والمكان تحكم صرف
 ودفعه الامام الرازى بان التصریح بالزمان لانه ملاك الامر في التناقض

فيجب حزيد اهتمام ببيانه ولما يكُن كونه ملاك الامر امراً يقينياً
 لم يلتفت المتأخرُون اليه وردوها الى وحدتين وحدة الموضوع
 ووحدة المحمول فان وحدة الموضوع يندرج فيها وحدة الشرط
 ووحدة الكل والجزء ووحدة المحمول يندرج فيها وحدات
 الباقيه واورد عليه ان رد بعض الوحدات الى الموضوع والبعض
 الى المحمول تحكم اذ يصح رجوع الكل الى الموضوع كاً يصح
 رجوعه الى المحمول وكيف لا و اذا عكس القضية بغير الموضوع
 المقيد محو لا والمحمول المقيد موضوعاً واعتذر عنه العالمة الشرييف
 قدس سره بان المخصص كانه راعي ما هو الا ظهر من ان رجوع
 وحدة الشرط ووحدة الكل والجزء الى وحدة الموضوع ورجوع
 الباقي الى وحدة المحمول اظهر لان اعتبار الشرط والكل والجزء
 في الموضوع واعتبار الزمان والمكان والاضافة والقوة والفعل
 في المحمول انسُب واولى كل لا يخفى هذا قال بعض المحققين انما ذكر
 القدماء هذه الشرائط الثمانية مع ان التعرّيف متکفل لتمييزه بما
 عداه لان كثيراً ما يعرض الغلط للتعارف مشاهدة الاختلاف بين القضيتين
 فيظنه موجباً للتناقض لعدم تبييهه لا ضمار ما اخرج الاختلاف عن
 الاقتضاء المذكور في التعريف اما باخر اوجه عن اصل الاقتضاء او عن
 الاقتضاء لذا انه قد ذكر واعده من الامور العارضة الاختلاف تمكيناً للمتعلم
 في مقام التبييه وتمريناته في التفحص عن تتحقق الاختلاف المذكور

ولم يستوفوا بيان ما يعرض بتکثیر الوحدات التي يشترطونها لأنها مما لا يعد ولا يحصى فحالوها على فطنة المتعلم بعد تقويتها بهذا المقدار من التنبیه وبهذا اندفع ان الاختلاف قد يكون بغير الامور المذکورة فاشتراط الوحدات الثانوية لا ينفي بنفي اختلاف جهتی الایجاب والسلب وظهر ان الرد الى الوحدتين اخلاقاً بما هو الغرض من تفصیل الوحدات الثانوية والرد الى وحدة النسبة وبالغة في الاخلاق هكذا احق المقال فانه من مواهب الملك المتعال والحمد له بالغدو والآصال وان كانت القضینیتان محصورتين فلا بد ان لا يتم تحقق التناقض بينهما الا بعد اتفاقهما في الوحدات المذکورة مع شرط آخر كاسیجيٌّ ولما توجه ان يقال كون وحدة الموضوع شرطاً يقتضي عدم كون التناقض بين الكلية والجزئية بل نقيض الكلية نقيض الجزئية الجزئية دفعه بقوله (ونقيض الموجبة الكلية انما هي السالبة الجزئية ونقيض السالبة الكلية انما هي الموجبة الجزئية) كقولنا كل انسان حیوان وبعض الانسان ليس بحیوان ولا شيء من الانسان بحیوان بعض الانسان حیوان) يعني ان المراد بالموضوع الموضوع في الذکر لاذات الموضوع وباتحاد الموضوع اتحاد الموضوع المذکور لاتحاد افراد الموضوع بالكلية والجزئية وبهذا يندفع ما قبل الحق ان ايراد قوله ونقيض الموجبة الكلية هنا ليس في موضعه وانما موضعه بعد تتحقق المحسورات ثم اشار الى شرط آخر سوى ما ذكر

فقال (فالمخصوصات لا يتحقق التناقض فيها الا بعد اختلافهما في الكلم)
 اي في الكلية والجزئية (لان الكليتين قد تكذبان كقولنا كل انسان
 كاتب ولا شيء من الانسان بكاتب والجزئيتين قد تصدقان كقولنا بعض
 الانسان كاتب وبعض الانسان ليس بكاتب) وانما اورد العبارة
 المفيدة للجزئية اشعارا بان هذا ليس بكلی كالا يخفى فان قيل اشتراط
 الاختلاف في الكلم ضايع بالنسبة الى جزئيتين بعد اشتراط الاتحاد
 في الموضوع فان صدق الجزئيتين ليس لاتحاد الكلم بل الاختلاف
 الموضوع فان البعض الذي حكم عليه بالكتابة غير البعض الذي
 حكم عليه بسلب الكتابة حتى اتحد الموضوع بتحقق التناقض من غير
 احتياج الى الاختلاف في الكلم قلنا تعين الموضوع خارج عن مفهوم
 القضية والمعتبر انما هو مفهومها وما لوحظ مفهوم الجزئيتين فهو
 الالتجاب لبعض الافراد والسلب عن البعض لم يتناقض اضافتهما ان صدق
 الجزئيتين لاتحاد الكلم هذا ولما فرغ عن التناقض شرع في بيان العكس
 فقال (العكس) اي من جهة احكام القضايا العكس وهو في اصطلاح هذا
 الفن وان كان عبارة عن القضية الحاصلة من تبديل الموضوع بالمحمول
 والمحمول بالموضوع لكنه قد يطلق فيه على نفس هذا التبديل ايضا
 وللهذا قال (هو ان يصير) من التصوير لامن الصيرورة (الموضوع
 محولا والمحمول موضوعا مع بقاء السلب والالتجاب بحاله والصدق
 بحاله) اي ان كان الاصل موجبا كان العكس موجبا وان كان سالبا

كان العَكْس أيضًا سالِبًا وإن كان صادقًا كان العَكْس كذلك مثلاً إذا
 أردنا أن نعَكِّس قولنا كلَّ انسان حيوان نجعل الموضع أعني الإنسان
 محمولاً والمحمول أعني الحيوان موضوعاً فنقول بعض الحيوان انسان
 وكذا إذا أردنا أن نعَكِّس قولنا لاشيء من الحجر بانسان فنقول لاشيء
 من الإنسان بحجر فقد اعتبر في التعريف قيود الأول الموضع
 والمحمول بناء على أن التعريف لعَكْس الخلية بدلائل أنه لم يذكر عَكْس
 الشرطيات في كتابه المراد بالموضع والمحمول في الذكر لا في الحقيقة
 لأنهما بالحقيقة في القضية هما ذات الموضع ووصف المحمول
 والعَكْس ليس بتبديل ذات الموضع ووصف المحمول بالموضع
 بل الموضع ذات المحمول والمحمول وصف الموضع الثاني بقاء
 الإيجاب والسلب بحاله وهذا الشرط ليس بمجرد الاصطلاح بل
 هناك شيء آخر وهو أنهم تصفحوا القضايا فلم يجدوها في الأكثـر
 بعد التبديل صادقة لازمة الاموافقة في السلب والإيجاب الثالث
 بقاء الصدق بحاله وأن الشترطوه لأن العَكْس لازم خاص من لوازمه
 الأصل ويستحيل أن يكون الملزم صادقاً واللازم كاذباً ولا يشترط
 بقاء الكذب لجواز كون الملزم كاذباً واللازم صادقاً فأن قولنا كلَّ
 حيوان انسان مع صدق عَكْسـه وهو قولنا بعض الإنسان حيوان
 قوله (والكذب بحاله) ليس مما ينبغي المراد ببقاء الصدق ليس
 إن الأصل والعَكْس يكونان صادقين بالفعل بل المراد أن الأصل

يكون بحيث او صدق صدق العكس معه لاهذا التدر اعني المعيه
 المطلقة بل على وجهه المزوم فلا يرد ما قبل انه يتقوى التعريف
 بما يصدق مع الاصل بطريق الاتفاق كقولنا كل انسان ناطق فانه
 يصدق مع قولنا كل ناطق انسان وليس عكسه (والموجبة الكلية
 لا) يلزم ان (تتعكس) موجبة (كلية) فان المحمول اذا كان اعم
 من الموضوع يصدق الموجبة الكلية ولا يصدق عكسها كلية (لانه
 يصدق كل انسان حيوان ولا يصدق كل حيوان انسان) والا يلزم
 صدق الا شخص وهو الانسان على جميع الافراد الاعم وهو الحيوان
 هذا خلاف (بل) يلزم ان (تتعكس موجبة جزئية لان اذا قلنا كل
 انسان حيوان فان نجد شيئاً) اي ذاتاً (موصفاً بالانسان والحيوان
 فيكون بعض الحيوان انساناً) اي يصدق بعض الحيوان انسان
 وايضاً لولم يصدق بعض الحيوان انسان على تقدير صدق كل انسان
 حيوان لصدق نقيضه وهو لاشيء من الحيوان بانسان فيلزم المنافة
 بين الانسان والحيوان فيصدق بعض الانسان ليس بحيوان وقد كان
 الاصل كل انسان حيوان هف او نظم ذلك النقيض الى الاصل ليشتمع
 سلب الشيء عن نفسه ونقول كل انسان حيوان ولاشيء من الحيوان
 بانسان ينتهي من الشكل الاول لاشيء من الانسان بانسان وهو محال
 (وايضاً الموجبة الجزئية) يلزم ان (تتعكس) موجبة (جزئية
 بهذه الحجة) فانه اذا صدق بعض الحيوان انسان يلزم ان يصدق بعض

الانسان - حيوان لان نجد شيئاً موصوفاً بالانسان والحيوان فيكون
 بعض الانسان حيواناً او نقول على تقدير صدق قولنا بعض الحيوان
 انسان يلزم ان يصدق بعض الانسان حيوان والالصدق نقىضه وهو
 لاشيء من الانسان بحيوان فيلزم المنافاة بين الانسان والحيوان
 فيصدق لاشيء من الحيوان بانسان وقد كان الاصل بعض الحيوان
 انسان هف او نضم هذا النقىض الى الاصل حتى يلزم سلب الشيء
 عن نفسه وهو محال (والسالبة الكلية) يلزم ان (تنعكس) سالبة
 (كلية وذلك) يعني انعكاسها سالبة كلية (بين بنفسه فانه اذا صدق
 قولنا لاشيء من الانسان بحجر صدق قولنا لاشيء من الحجر
 بانسان) والالصدق نقىضه وهو بعض الحجر انسان وينعكس الى
 قولنا بعض الانسان حجر وقد كان الاصل لاشيء من الانسان بحجر
 هف ولو جعل النقىض اعني بعض الحجر انسان صغرى والاصل
 كبرى هكذا بعض الحجر انسان ولاشيء من الانسان بحجر وهو
 مستحيل (والسالبة الجزئية لا) يلزم ان (تنعكس لزوماً) والا
 لصدق العكس في كل موضع صدق فيه الاصل وليس كذلك لانه
 اذا كان الموضوع اعم من المحمول يصدق سلب الاخص عن بعض
 افراد الاعم ولا يصدق سلب الاعم عن بعض افراد الاخص لامتناع
 وجود الاخص بدون الاعم مثلاً (يصدق بعض الحيوان ليس
 بانسان) كالفرس وغيره (ولا يصدق عكسه) وهو بعض الانسان

ليس بحيوان لصدق نقىضه وهو كل انسان حيوان والا يوجد الكل
 بدون الجزء وهو محال هكذا قيل والنفي في قوله والسائلة الجزئية
 لا تتعكس لزوما جمع الى القيد مع حفظ الاصل فيكون في قوادة دعوى
 انعكاسها في بعض المواد مثلا يصدق بعض الانسان ليس بحجر
 ويصدق عكسه ايضا وهو بعض الحجر ليس بانسان هذا ما يتعلق ببيان
 العكس المستوي واما عكس النقىض فلم يتعرض لياته مع انه من جملة
 احكام القضايا ونحن نتعرض لياته مقتفيها اثر القوم فنقول قال
 المتقدمون عكس النقىض هو يجعل نقىض الجزء الثاني جزا اولا
 ونقىض الجزء الاول ثانيا مع بقاء الكيف والصدق بحالهما فانا اذا
 قلنا كل انسان حيوان كان عكسه كل ما ليس بحيوان ليس بانسان
 وحكم الموجبات في هذا العكس حكم السوابق في العكس المستوي
 وحكم السوابق هنا حكم الموجبات ^{تمه} سجلية كانت او شرطية حتى
 ان الموجبة الكلية تعكس كنفسها اذا صدق قولنا كل ج ب انعكاس
 الى قولنا كل ما ليس ب ليس ج والاف بعض ما ليس ب ج وينعكس
 بالعكس المستوي الى قولنا بعض ج ليس ب وقد كان كل ج ب هذا
 خلف او نضم الى الاصل هكذا ما ليس ب ج وكل ج ب ينتبع
 بعض ما ليس ب ب وهو محال والموجبة الجزئية لا تعكس لصدق
 قولنا بعض الحيوان لا انسان وكذب بعض الانسان لا حيوان
 والسائلة كلية كانت او جزئية تعكس الى سائلة جزئية فاذا قلنا

لاشي من ج ب او ليس بعضه ب فليصدق ليس بعض مالييس
 ب ليس ج والا فكل مالييس ب ليس ج وتنعكس بعكس النقيض
 الى قولنا كل ج ب وقد كان لاشي او ليس بعض ج ب هذا خلف
 وهكذا الشرطية المتصلة الموجبة الكلية تعكس كنفسها لانه اذا
 صدق كلما كان اب فج د فكلما لم يكن ج د لم يكن اب لان
 انتفاء اللازم يستلزم انتفاء الملزم والاجاز انتفاء اللازم مع بقاء
 الملزم وهو ما يहدم الملازمة بينهما والموجبة الجزئية لا تنعكس
 لصدق قولنا قد يكون اذا كان الشي حيوانا كان لا انسانا وكذب
 قولنا قد يكون اذا كان انسانا لم يكن حيوانا والسايستان تعكس
 الى سالبة جزئية لانه اذا صدق ليس البتة او قد لا يكون اذا كان
 اب فج د فقد لا يكون اذا لم يكن ج د لم يكن اب والا
 فكلما لم يكن ج د لم يكن اب وتنعكس الى قولنا كلما كان اب
 كان ج د وقد كان ليس البتة او قد لا يكون اذا كان اب فج د
 وهذا خلف قال المؤخرون لانهم انه لو لم يصدق العكس لصدق
 بعض مالييس ب ج غاية ما في الباب انه يلزم صدق قولنا ليس بعض
 مالييس ب ليس ج لكن لا يلزم منه صدق بعض مالييس ب ج
 لان السالبة المعدولة اعم من الموجبة المحسنة وصدق الاعم لا يستلزم
 صدق الاخص فلما منعوا تلك الطريقة غيروا التعريف وقالوا هو
 جعل الجزء الاول من القضية نقيض الثاني والثاني عين الاول مع

مخالفته الاصل في الكيف وموافقته في الصدق فالمراد بالقضية هنا هي التي تحصل بعد هذا التبديل يعني نأخذ الجزء الثاني من الاصل ونجعل الجزء الاول نقىضاله ونأخذ الجزء الاول من الاصل ونجعل الجزء الثاني عينه فاذا حاولنا عكس قولنا كل انسان حيوان اخذنا الحيوان وجعلنا الجزء الاول نقىضه اي الا حيوان وخذنا انسان وجعلنا الجزء الثاني عينه فيحصل لاشيء مما ليس حيوانا بانسان وهي القضية المطلوبة من العكس واجيب عن اعتراض المؤخرین باننا نأخذ نقىض الطرفين بمعنى السلب لا بمعنى العدول ومن المعلوم ان الموجبة السالبة المحمول مساوية للسالبة وتحقيق هذا المقام مسطور في شرحنا على الحواشى المتعلقة على الآداب المسعودية فانا بینا فيه عالا من يد عليه

—○— الباب الرابع ○—

في مقاصد التصدیقات وهو باب القياس في تعریفه وتقسیمه (القياس وهو قول مؤلف من اقوال متى سلت لزم عنهم ما لذاتها قول آخر) كقولنا العالم متغير وكل متغير حادث فانه قول مركب من قولين اذا سلما لزم عنهما لذاتها ان العالم حادث والقول هو المركب اما المفهوم العقلى وهو جنس لقياس المعقول واما الملفوظ وهو جنس لقياس الملفوظ وقوله مؤلف مستدرك لأن القول هو المركب كما

عرفت فكان حاسله ان القياس مركب مؤلف كذا ذكر المحقق
 الرازى فى شرح المطالع واجاب عنده علامه الشرييف فى شرح المواقف
 بان ذكر المؤلف لئلا يتوهم ان المراد قول من جملة الاقوال يجعل
 قول من الاقوال من قبيل فرد من الافراد واورد عليه بأنه يلزم ان
 يكون الجمجم فى هذا المعنى بمعناه لا بمعنى ما فوق الواحد كما هو المقرر
 في بمجموع تعریفات هذا الفن بل الجواب ان القول الذى هو جنس
 القياس بمعنى المركب المراد منه ما يدل جزء لفظه على جزء معناه
 وهو بهذا المعنى لا يتعدى بكلمة من فذ ذكر المؤلف بالمعنى اللغوى
 لابد منه ليتعلق به كلمة من والمراد من الاقوال ما فوق الواحد
 ليتناول القياس المؤلف من قولين والقياس المؤلف من اقوال
 ما فوق الاثنين فالقول الواحد لا يسمى قياسا وان لزم عنه لذاته قول
 آخر كعكس المستوى وعكس النقيض وقوله متى سلمت يشير الى
 ان تلك الاقوال لا يجب ان تكون مسلمة في نفسها بل يجب ان يكون
 بحيث لو سلمت لزم عنها قول آخر ليندرج في تعريف القياس
 القياس الصادق المقدمات وكاذبها كقولنا كل انسان حجر وكل حجر
 جاد فان هذين القولين وان كذبا الا انها لو سلما لزم عنهما ان كل
 انسان جاد و قوله لزم عنها يخرج الاستقراء والتثليل فان مقدماتهما
 اذا سلمت لا يلزم عنها شيء آخر لا مكان تختلف مدلوليهما عنهما
 و قوله لذاتها يحترز به عما يلزم لا لذاتها بل بواسطه مقدمة غريبة

كا في القياس المساواة وهو ما يتراكب من قولين بحيث يكون متعلق
 بمحول اولهما موضوع الآخر كقولنا ا مساو لب و ب مساو
 لج فان هذين القولين يستلزمان ان امساو لج لكن لا لذاتهما بل
 بواسطة مقدمة غير يبة وهى ان كل مساو للساوى لاشى مساوله
 فلذلك لم يتحقق ذلك الاستلزم الا حيث يصدق هذه المقدمة كما
 في قولنا ا ملزم لب و ب ملزم لج فا ملزم لج لأن ملزم
 الملزم ملزم واما قولنا الاثنان نصف الاربعة والاربعة نصف
 الثانية فلا يتبع ان الاثنين نصف الثانية لکذب هذه المقدمة وقوله قول
 آخر اي معاير لكل واحد من القولين والايالز ان يكون كل قولين
 قياسا كيف كان لاستلزم امهما احدهما قال التحرير الرازى هذا التعريف
 منقوض بالقضية المركبة المستلزمة لعكسها وعكس نقيضها فانه يصدق
 عليها التعريف ولا يسمى قياسا اجيب بان القضية المركبة تحدث
 بالتركيب بحيث لا يطلق عليها بعد التركيب انها اقوال بل يقال انها قول
 واحد الان ولكن كان قبل هذا اقوالا فلا يكون القضية المركبة
 اقوالا بالفعل والقياس يجب ان يكون اقوالا بالفعل فلا يكون
 القضية المركبة بالقياس الى العكسين قياسا وفيه ان المراد بالاقوال
 في التعريف اما الاقوال بالفعل او الاعم فان كان الاول يخرج عنه
 القياس الذى حذفت منه احدى مقدمتيه كا يقال العالم حادث لأن
 كل متغير حادث فإنه قياس حذفت منه الصغرى لأنه في قوة قولنا

لأن العالم متغير وكل متغير حادث وكما يقال زيد ناطق لأنه انسان
 فإنه حذفت منه الكبري لأنه في قوة قولنا زيد انسان وكل انسان
 ناطق وان كان الثاني يدخل في القياس القضية المركبة بالقياس
 الى العكسين لا يقال نختار الاول ونجعل المهدوف في قوة المذكور
 حتى يكون القياس المهدوف المقدمة اقوالا بالفعل لأنناقول هذاعين
 الاعتراف بكونه اقوالا بالقوة (وهو) اي القياس (اما اقتراني) وهو
 ما لا يكون النتيجة او نقىضها مذكورة فيه بالفعل (كقولنا كل جسم
 مؤلف وكل مؤلف محدث فكل جسم محدث) فالنتيجة ليست
 مذكورة في القياس بالفعل لأنفسها ولا نقىضها (واما استثنائي)
 وهو ما يكون النتيجة او نقىضها مذكورة فيه بالفعل (كقولنا
 ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة) النتيجة
 وهو (النهر موجود) مذكورة فيه بالفعل (او) نقول (لكن النهر ليس
 موجود فالشمس ليست بطالعة) فنقىض النتيجة وهو الشمس طالعة
 مذكور فيه بالفعل وانما مى الاول اقتراانيا لكون حدود القياس اي
 الاصغر والاكبر والوسط فيه مقدمة غير مستثنيات وسمى الثاني استثنائيا
 لاشتماله على حرف الاستثناء اعني لكن واشتمال القياس الاستثنائي على النتيجة
 لا ينافي وجوب معاندة النتيجة لكل واحدة من المقدمات لأن
 النتيجة انما تقع جزأ لاحدى المقدمتين لأنفسها والمراد من كون
 النتيجة او نقىضها مذكورة فيه بالفعل هو ان يكون طرفاها او طرفا

نقىضها مذكورين بالترتيب الذى فى النتيجة وانما قيدنا ذكر النتيجة
 او نقىضها فى تعریف القياس الاقترانى والاستثنائى بالفعل لأن النتيجة
 فى الاقترانى مذكورة بالقوة فان اجزاءها مذكورة فيه وهو علة مادية
 للنتيجة ومادة الشىء ما يحصل بالقوة فلولم نقيد بالفعل لانتقض
 التعریف الاقترانى بجها وتعريف الاستثنائى منعا لما فرغ من تعریف
 القياس وتقسيمه الى الاقترانى والاستثنائى شرع في تقسيم كل واحد
 منها واحكامه فنقول القياس الاقترانى اما جملى ان تركب من جملتين
 واما شرطى ان لم يترك منها ولا كان الحال ابسط فلنبدأ به ونقول
 كل قياس جملى لابد فيه من مقدمتين احديهما تشتمل على موضوع
 المطلوب والثانية على محموله وهما مشتركان في الحد فالحد المشترك
 (والمحمر بين مقدمتى القياس يسمى حداً وسطاً) لتتوسطه بين طرفى
 المطلوب كالمؤلف في المثال المذكور (وهو موضوع المطلوب يسمى حداً
 اصغر) لانه في الغالب يكون اخص والاخص اقل افراداً فيكون
 اصغر (ومحموله يسمى حداً أكبر) لانه لما كان اعم افراداً فيكون
 اكبر (والمقدمة التي فيها الاصغر تسمى صغرى) لاشتمالها على
 الاصغر ف تكون ذات الاصغر وهذا ليس الامعنى الصغرى (و)
 المقدمة (التي فيها الاكبر تسمى كبرى) لاشتمالها على الاكبر
 ف تكون ذات الاكبر وهذا ليس الامعنى الكبرى واقتراض الصغرى
 بالكبرى في الابحاب والسلب وفي الكلية والجزئية يسمى قرينة

وضر بالاقتراض كونه نوعاً من الانواع (وهيئات التأليف من الصغرى والكبرى يسمى شــكلاــ) تشبهها لها بالهيئــة الجسيــمة المــحــصلة من احاطــة الحــد الــواحد او الــحدود بــالمــقدار وــالــقول الــاــلــازــم تــســمى مــطــلــوباــ ان ســبــق منهــ الى الــقيــاس وــتــيــجــة ان ســبــق منــ الــقيــاســ اليــه (الاــشــكــالــ اــرــبــعــة لــانــ الحــدــ الاــوــســطــ انــ كانــ مــحــولاــ فــي الصــغــرــىــ وــمــوــضــوــعــاــ فيــ الــكــبــرــىــ فــهــوــ الشــكــلــ الاــولــ) نــحوــ كلــ اــنــســانــ حــيــوانــ وــكــلــ حــيــوانــ جــســمــ فــكــلــ اــنــســانــ جــســمــ (وــانــ كانــ بــالــعــكــســ) اــىــ انــ كانــ مــوــضــوــعــاــ فــي الصــغــرــىــ وــمــحــولاــ فــيــ الــكــبــرــىــ (فــهــوــ) الشــكــلــ (الرــابــعــ) نــحوــ كلــ اــنــســانــ حــيــوانــ وــكــلــ نــاطــقــ اــنــســانــ فــبــعــضــ الــحــيــوانــ نــاطــقــ (وــانــ كانــ مــوــضــوــعــاــ فــيــهــاــ فــهــوــ) الشــكــلــ (الثــالــثــ) نــحوــ كلــ اــنــســانــ حــيــوانــ وــكــلــ اــنــســانــ نــاطــقــ فــبــعــضــ الــحــيــوانــ نــاطــقــ (اوــ) انــ كانــ (مــحــولاــ فــيــهــاــ فــهــوــ) الشــكــلــ (الثــانــىــ) نــحوــ كلــ اــنــســانــ حــيــوانــ وــلــاشــىــ منــ الــحــجــرــ بــحــيــوانــ فــلــاــ شــىــ منــ اــنــســانــ بــحــجــرــ قالــ النــحــيرــ الرــازــىــ فــي شــرــحــ المــطــالــعــ هــذــهــ الــاــصــطــلــاــحــاتــ مــخــتــصــةــ بــالــقــيــاســ الــحــلــىــ وــمــنــ الــوــاجــبــ اــنــ يــعــتــبــرــ بــحــيــثــ يــعــمــهــ وــغــيــرــهــ فــيــعــبــرــ عــنــ الــحــدــودــ بــالــمــحــكــومــ عــلــيــهــ وــبــهــ وــالــمــتوــســطــ بــيــنــهــاــ فــيــقــالــ الــوــســطــ اــنــ كانــ مــحــكــومــاــ بــهــ فــيــ الصــغــرــىــ وــمــحــكــومــاــ عــلــيــهــ فــيــ الــكــبــرــىــ فــهــوــ الشــكــلــ الاــولــ وــهــكــذــاــ اــلــآــخــرــ التــقــيــمــ (فــهــذــهــ هــىــ الاــشــكــالــ الــارــبــعــةــ المــذــكــورــةــ فــيــ الــمــنــطــقــ) وــاــنــماــ وــضــعــتــ الاــشــكــالــ فــيــ هــذــهــ الــمــرــاــبــ لــانــ الشــكــلــ الاــولــ هــوــ الــنــظــمــ الــطــبــيــعــيــ لــاــنــتــقــالــ

الذهن فيه من الاصغر الى الاوسع ومنه الى الاكبر وهو انتقال
 طبيعي يتلقاه الطبع السليم بالقبول لانه بين الانتاج اذا الكبرى دالة على
 ثبوت الحكم لكل ماذبت له الاوسع ومن جملتها الاصغر فثبتت الحكم
 له ولا يحتاج الى فكر وروية ومنبع لاطباب الاربعة ولاشرف
 المطالب الذى هو الابحاب الكلى لاشتماله على الشرفين الابحاب
 الذى هو اشرف من السلب فان الوجود خير من العدم وعلى
 الكلية التى هي اشرف من الجزئية لانها انفع في العلوم ولدخوله
 تحت الضبط ولا أنها اخص والا احسن اشرف من الاعم لاشتماله على اسر
 زائد ويتلوه الثاني في الشرف لانه ينبع الكلى وهو اشرف من الجزئي
 فان قيل الثالث ينبع الابحاب وهو اشرف من السلب فلم يوضع في المرتبة
 الثانية اجيب بأنه لم ينبع الا الجزئي والكلى وان كان سلبا اشرف من الجزئي
 وان كان ابحابا لانه اనفع في العلوم ولا نشرف الابحاب من جهة واحدة
 وشرف الكلى من جهات متعددة ولا ان الثاني يوافق الاول في الصغرى
 وهي اشرف المقدمتين لاشتمالها على موضوع المطلوب الذى هو
 اشرف ولا ن المحمول في الاغلب يكون خارجا تابعا والمتبوع المعروض
 اشرف ولا ن المحمول انما هو مذكور مطلوب لا جاه حتى يرتبط
 عليه بالابحاب والسلب ثم الثالث لموافقتها الاول في الكبرى ثم الرابع
 مخالفته اياء في المقدمتين ولذا قال (والشكل الرابع منها بعيد عن
 الطبع جدا) وقد اسقط الفارابي والشيخ عن الاعتبار وبعضهم عن القسمة

ايضا والشكل الاول يشارك الثاني في الصغرى لأن الحد الاوسط
 محول فيها ويختلف في الكبرى اذا الاوسط موضوعها في الاول
 ومحولها في الثاني وعلى هذا يشارك الثالث في الكبرى ويختلف
 في الصغرى ويختلف الرابع في المقدمتين وكذا الثاني يخالف الثالث
 فيما ويشارك الرابع في الكبرى ويختلف في الصغرى والثالث يشارك
 الرابع في الصغرى ويختلف في الكبرى وهذه الاشكال الثالث عند
 الاحتياج يرد الى الشكل الاول مثلا الشكل الثاني في المثال المذكور
 يرد الى الاول بعكس الكبرى فيفيده النتيجة المطلوبة والشكل الثالث
 في المثال المذكور يرد اليه بعكس الصغرى فيفيده النتيجة المطلوبة
 والشكل الرابع يرد اليه في المثال المذكور بتبدل الصغرى
 بالكبرى ثم عكس النتيجة وهو يعنيه النتيجة المطلوبة ولكن الثاني
 اقرب الاشكال الى الاول لاحتياج الى الرد المذكور كا قال
 (والذى له عقل سليم وطبع مستقيم لا يحتاج الى رد الثاني الى الاول)
 ويأخذ النتيجة منه من غير رد اليه قال النحير الروازى في شرح
 المطالع هذه الاحكام امور وضعية اختيارية لا وجوب فيها وانما
 دعا اليها الاستحسان والأخذ بالاليق والاولى وتشترك الاشكال
 الاربعة في ان لا قياس عن جزئيتين ولا سالبتين ولا صغرى سالبة
 وكراها جزئية الا في الرابع وان النتيجة تتبع احسن المقدمتين في
 الكم والكيف (وانما ينبع) الشكل (الثاني عند) تحقق الشرطين

الاول بحسب الكيفية وهو (اختلاف مقدمتيه) اى الصغرى
 والكبرى (بالإيجاب والسلب) والثانى بحسب الكلمة وهو كلية
 كبراء وذلك لانه لم يتحقق احد الشرطين يحصل الاختلاف
 الموجب لعدم الانتاج وهو صدق القياس تارة مع الإيجاب وتارة
 مع السلب وهو يدل على ان كلا من الإيجاب والسلب ليس بالازم
 لذات القياس لأن ما بالذات لا يختلف اما زوم الاختلاف الموجب
 له على تقدير انتفاء الشرط الاول فلانه لو انتفى اختلاف المقدمتين
 فاما ان تكونا موجبتين او سالبتين فعلى كل تقدير يتحقق الاختلاف
 اما اذا كانت موجبتين فلانه يصدق كل انسان حيوان وكل ناطق
 حيوان والحق الإيجاب اى كل انسان ناطق واما بدلنا الكبرى
 بقولنا كل فرس حيوان كان الحق السلب اى لاشى من انسان
 بفرس واما اذا كانتا سالبتين فلانه يصدق لاشى من انسان بحجر
 ولاشى من الفرس بحجر والحق السلب اى لاشى من انسان
 بفرس ولو بدلنا الكبرى بقولنا لاشى من الناطق بحجر
 كان الحق الإيجاب اى كل انسان ناطق واما زوم الاختلاف الموجب
 له على تقدير انتفاء الشرط الثاني فلانه لم يكن الكبرى كافية فاما
 ان تكون موجبة او سالبة فعلى كل تقدير يتحقق الاختلاف اما على
 اي جها فلانه يصدق لاشى من انسان بفرس وبعض الحيوان
 فرس والحق الإيجاب اى بعض انسان حيوان ولو بدلنا الكبرى

بقولنا بعض الصاہل فرس كان الحق السلب اي بعض الانسان ليس
 بصاہل واما على سلبها فلانه يصدق قولنا كل انسان حيوان
 وبعض الجسم ليس بحيوان كان الحق الایحاب وهو بعض الانسان
 جسم ولو بدلنا الكبرى بقولنا بعض الحجر ليس بحيوان كان الحق
 السلب اي بعض الانسان ليس بحجر والشكل الثالث انما يتبع عند
 تحقق الشرطين الاول بحسب الكيفية وهو ایحاب الصغرى والثانى
 بحسب الكمية وهو كلية احدى المقدمتين وذلك لانه لولم يتحقق
 احد الشرطين يحصل الاختلاف الموجب لعدم الانتاج اما لزوم
 الاختلاف عند انتفاء الشرط الاول فلان الصغرى لو كانت سالبة
 فالكبرى اما ان تكون موجبة او سالبة واياما كان يلزم الاختلاف
 اما اذا كانت موجبة فلانه يصدق لاشئ من الانسان بفرس وكل
 انسان حيوان والحق الایحاب اي كل فرس حيوان ولو بدلنا الكبرى
 بقولنا كل انسان ناطق كان الحق السلب اي لاشئ من الفرس بناطق
 واما اذا كانت سالبة فلانه يصدق لاشئ من الانسان بفرس ولاشئ
 من الانسان بصھال والحق الایحاب اي كل فرس صھال ولو بدلنا
 الكبرى بقولنا لاشئ من الانسان بمحمد كان الحق السلب اي لاشئ
 من الفرس بمحمد واما لزوم الاختلاف على تقدير انتفاء الشرط
 الثاني فلانه لولم تكن احدى مقدمتيه كلية بان كانتا جزئيتين جاز
 ان يكون البعض من الاوسط المحکوم عليه بالاصغر غير البعض المحکوم

عليه بالاً كبر فلا يلزم ملاقات الاكبر الاصغر لعدم جامع بينهما
 والاختلاف بحقيقة اما ان كانت الكبرى موجبة فكقولنا بعض
 الحيوان انسان وبعضه ناطق او فرس كان الحق الایحاب واما اذا
 كانت سالبة فكما اذا بدلنا الكبرى بقولنا وليس بعضه ناطقا او فرسا
 كان الحق السلب والشكل الرابع انما يتبع عند تتحقق الشرطين
 الاول بحسب الكيفية وهو اما الایحاب المقدمتين او اختلافهما بالایحاب
 والسلب والثاني بحسب الكميه وهو اما كلية الصغرى او كلية احديهما
 وذلك لانه لوم يتحقق احد الشرطين لزم احد الامور الثلاثة اما
 سلب المقدمتين او ايجابهما مع جزئية الصغرى او اختلافهما في الكيف
 مع جزءيهما وعلى التقادير يتحقق الاختلاف الموجب لعدم الانتاج
 اما اذا كانتا سالبتين فلصدق قولنا لاشي من الانسان بفرس ولاشي
 من الحمار بانسان والحق السلب ولو بدلنا الكبرى بقولنا لاشي
 من الصاهيل بانسان كان الحق الایحاب واما اذا كانتا موجبتين والصغرى
 جزئية فلصدق قولنا بعض الحيوان انسان وكل ناطق حيوان والحق
 الایحاب ولو بدلنا الكبرى بقولنا كل فرس حيوان كان الحق السلب
 واما اذا كانتا مختلفتين بالكيف مع جزءيهما فلان الموجبة ان كانت
 صغرى صدق قولنا بعض الناطق انسان وبعض الحيوان ليس بناطق
 او بعض الفرس ليس بناطق والصادق في الاول الایحاب وفي الثاني
 السلب وان كانت الكبرى صدق بعض الانسان ليس بفرس وبعض

الحيوان انسان او بعض الناطق انسان والحق في الاول الایجاب
 وفي الثاني السلب هذا ولما كان الشكل الاول واردا على النظم الطبيعي
 وكان اصلا في هذا الفن اورده المصنف ههنا مع ضروبه المنتجة فقال
 (والشكل الاول هو الذى جعل معيار العلوم) وميزانها (فنورده
 ههنا يجعل دستورا) اي قانونا (ويستتبع منه المطلوب) عند تتحقق
 الشرطين الاول بحسب الكيفية اي ايجاب الصغرى والثاني بحسب
 الكلمة كلية الكبرى وذلك لانه اوله يتحقق احد الشرطين يلزم
 الاختلاف الموجب لعدم الانتاج اما زوم الاختلاف على تقدير انتقاء
 ايجاب الصغرى فلانه يصدق لاشئ من انسان بفرس وكل فرس
 حيوان والحق الایجاب ولو بدنانا الكبرى يقولنا كل فرس صهال
 كان الحق السلب واما على تقدير انتقاء كلية الكبرى فلانه يصدق كل
 انسان حيوان وبعض الحيوان فرس والحق السلب ولو بدنانا الكبرى
 يقولنا بعض الحيوان ضاحك كان الحق الایجاب (وضروبه المنتجة)
 على صيغة اسم المفعول لاعلى صيغة اسم الفاعل اذلا يساعدها اللغة
 الان يقال الضروب والاشكال تجعل المقدمات نتاج يعني الضروب
 المنتجة باعتبار الشرطين المذكورين (اربعة) لان الضروب الممكنة
 الانعقاد في كل شكل ستة عشر لان القضايا مخصرة في المخصوصات
 والمخصوصات والمهملات والمخصوصات بعنزة الكليات والمهملات
 في قوة الجزئيات فصار النظر مقصورا على المخصوصات فاذاعتبرت

في الصغرى والكبير يحصل ستة عشر ضربا وهى الحاصلة من ضرب
 الاربع في انفسها والنتائج منها فى الشكل الاول باعتبار هذين
 الشرطين اربعة وا لهم فى بيان ذلك طريقان احدهما طريق الحدف
 فان ايجاب الصغرى يسقط ثمانية ضرب وهو الحاصلة من ضرب
 السالبتين فى المخصوصات الاربع وكلية الكبرى تسقط اربعة اخرى
 وهى الكبرى الموجبة الجزئية والسايبة الجزئية مع الموجبتين ونائمهما
 طريق التحصيل فان الصغرى الموجبة اما كلية او جزئية والكبرى الكلية
 اما موجبة او سالبة واضرب الاثنين فى الاثنين يحصل اربعة (الضرب
 الاول) من موجبتين كلتين ينتهي موجبة كلية (كقولنا كل جسم مؤلف
 وكل مؤلف محدث فكل جسم محدث الثاني) من كلتين والكبرى سالبة ينتهي
 سالبة كلية (كقولنا كل جسم مؤلف ولاشى من المؤلف بقدم
 فلاشى من الجسم بقدم) قيل جعلوا هذين الضربين منتجين لامثلتين
 والحق انهم لا يخصان بهما بل ينتجان الجزئيتين ايضا فيجوز ان يستدل
 على بعض الضاحك ناطق بان كل ضاحك انسان وكل انسان ناطق
 (الثالث) من موجبتين والصغرى جزئية (كقولنا بعض الجسم
 مؤلف وكل مؤلف حادث في بعض الجسم حادث الرابع) من موجبة
 جزئية صغرى و سالبة كلية كبرى ينتهي سالبة جزئية (كقولنا بعض
 الجسم مؤلف ولاشى من المؤلف بقدم في بعض الجسم ليس بقدم)
 وانماردت هذه الضروب هذا النزبيب بالنظر الى ذواتها وباعتبار

نتائجها تقدعا للاشرف ولما ينتهي الاشرف على غيره اما الاول فلان
 الموجبتين الكليتين اشرف من الموجبة والسايبة الكليتين والكليتين
 اشرف من الكلية والجزئية والموجبة الكلية اشرف من السايبة
 الكلية واما الثاني فلان الموجبة الكلية اشرف المتصورات لاشتمالها
 على شرفين الایحاب والكلية والسايبة الكلية اشرف من الموجبة
 الجزئية لامر وليس في السايبة الجزئية شيء من الشرفين فتخصيص
 بيان وجده الترتيب المذكور باعتبار النتيجة كافعله بعضهم ليس مما ينبغي
 والشكل الثاني ينتهي منه المطلوب عند تحقق شرطيه وضرورته
 المتجدة ايضا اربعة باعتبارهما اما بطريق الحذف فلان شرطه
 الاول اسقط ثمانية اضرب الموجبتين مع الموجبتين والسايلتين مع
 السايلتين والثاني اسقط اربعة اخرى الكبرى الموجبة الجزئية مع
 السايلتين والسايبة الجزئية مع الموجبتين واما بطريق التحصيل فلان
 الكبرى الكلية اما ان تكون موجبة او سالبة والصغرى لا بد ان تكون
 مخالفة لها فالكبرى الموجبة لا تنتهي الامع الصغرى السالبة كلية
 وجزئية والكبرى السالبة لا تنتهي الامع الصغرى الموجبة كلية وجزئية
 الضرب الاول من كلتين والكبرى سالبة ينتهي كلية كقولنا كل ج
 ب ولا شيء من اب فلا شيء من ج ا الثاني من كلتين والصغرى سالبة
 ينتهي سالبة كلية كقولنا لا شيء من ج ب وكل اب فلا شيء من ج ا
 الثالث من صغرى موجبة جزئية وكبرى سالبة كلية ينتهي سالبة

جزئية كقولنا بعض ج ب ولاشى من اب فبعض ج ليس ا الرابع
 من صغرى سالبة جزئية و كبرى موجبة كلية يتبع سالبة جزئية
 كقولنا بعض ج ليس ب وكل اب فبعض ج ليس ا وانمارتبت
 الضروب هذا الترتيب لأن الضربين الاولين يتجان الكلى فلا بد
 من تقديمهما على الآخرين وقدم الاول على الثاني والثالث على الرابع
 لاشتمالهما على صغرى الشكل الاول بخلاف الثاني والرابع وكذا
 الشكل الثالث يتبع منه المطلوب عند تتحقق شرطيه وضرورته المنتجة
 بمحققى الشرطين ستة لأن أولهما اسقط ثانية حاصلة من السالبتين
 مع المخصوصات الأربع وثانيهما اسقط ضربين آخرين وهم الموجبة
 الجزئية مع الجزئيتين وبالتحصيل الصغرى الموجبة اما كلية او جزئية
 والكلية تتبع مع المخصوصات الأربع والجزئية لا تتبع الا مع الكليتين
 الاول من الموجبيتين كليتين يتبع موجبة جزئية كقولنا كل ب ج
 وكل ب ا فبعض ج ا الثاني من كليتين والكبرى سالبة يتبع سالبة
 جزئية كقولنا كل ب ج ولاشى من ب ا فبعض ج ليس ا الثالث
 من موجبيتين والكبرى كلية يتبع موجبة جزئية كقولنا ب ج وكل
 ب ا فبعض ج ا الرابع من موجبة جزئية صغرى وسالبة كلية
 كبرى يتبع سالبة جزئية كقولنا بعض ب ج ولاشى من ب ا فبعض
 ج ليس ا الخامس من موجبيتين والصغرى كلية يتبع هو موجبة جزئية
 كقولنا كل ب ج وبعض ب ا فبعض ج ا السادس من موجبة

كلية صغرى وسالبة جزئية كبرى يتبع سالبة جزئية كقولنا كل ب
 ج وبعض ب ليس ا فبعض ج ليس او انما تبت هذه الضروب
 على هذا الترتيب لأن الاول اخص الضروب المنتجة للايحاب والثاني
 اخص الضروب المنتجة للسلب والاخص اشرف وقدم الثالث
 والرابع على الاخرين لاشتمالهما على كبرى الشكل الاول والشكل
 الرابع يتبع منه المطلوب عند تتحقق ما شرط فيه وضرورته المنتجة
 بمقتضاه ثمانية لسقوط اربعة اخرب باعتبار عقم السالبين وضربي
 لعقم الموجتين مع جزئية الصغرى وآخرين لعقم المختلفتين وبالتحصيل
 الصغرى الموجبة الكلية مع الكبريات الاربع اربعة والصغرى
 الموجبة الجزئية مع السالبة الجزئية لا غير والصغرى السالبة
 الجزئية مع الكبرى الموجبة الكلية لا غير والصغرى السالبة
 الكلية مع الكبرى الموجبة الجزئية او الكلية لا غير الاول من موجتين
 كلتين يتبع موجبة جزئية كقولنا كل ب ج وكل ا ب فبعض ج ا
 الثاني من موجتين والكبرى جزئية يتبع موجبة جزئية كقولنا كل
 ب ج وبعض ا ب فبعض ج ا الثالث من كلتين والصغرى سالبة
 يتبع سالبة كلية كقولنا لاشيء من ب ج وكل ا ب فلاشىء من ج ا
 الرابع من كلتين والصغرى موجبة يتبع سالبة جزئية كقولنا كل
 ب ج ولاشىء من ا ب فبعض ج ليس الخامس من موجبة جزئية
 صغرى وسالبة كلية كبرى يتبع سالبة جزئية كقولنا بعض ب ج

ولاشى من اب فبعض ج ليس السادس من سالبة جزئية صغرى
 وموجية كلية كبرى يتبع سالبة جزئية كقولنا بعض ب ليس ج
 وكل اب فبعض ج ليس السابع من موجية كلية صغرى وسالبة
 جزئية كبرى يتبع سالبة جزئية كقولنا كل ب ج وبعض ليس ب
 فبعض ج ليس الثامن من سالبة كلية صغرى وموجية جزئية كبرى
 يتبع سالبة جزئية كقولنا لاشى من ب ج وبعض اب فبعض ج
 ليس او انما تبت هذه الضروب هذا الترتيب لأن الاول من موجتين
 كليتين والايحاب الكلى اشرف الاربع فلذا اقدمه على سائر الضروب
 وقدم اثنانى على الثالث والرابع لمشاركته الاول في ايحاب المقدمتين
 وقدمهما على الباقي لأنهما من كليتين وقدم الخامس على السادس
 لأنه من ايحاب صغراه وكلية كبراه يوافق الشكل الاول وقدم
 السادس والسابع على الثامن لاشتمالهما على الايحاب الكلى دونه
 هذا واعلم ان نتائج ضروب الشكل الاول بينة بذاتها على ما فاده
 التحرير الرازي في شرح المطالع والشمسية واما ضروب الاشكال
 الثالثة فلهم في بيانها ثلث طرائق العكس والخلف والاقراض
 وتفصيل الكلام لا يليق بهذا المقام فلا بأس لنا ان ترك بيانها لأن
 المطولات متکفلة بها (والقياس الاقترانى اما) جلى ان تركب
 (من حملتين كامر واما) شرطى ان لم يترك منها سواء كانتا
 مركبا من الشرطيات المختصة او من الشرطيات والحمليات واقسامه

خمسة لأنها أما زالت ترکب (من متصلتين) والشركة بينهما أما في جزء
 تام من كل منها وهو المقدم بكماله أو التالى بكماله وأما في جزء غير تام
 منها أى جزء من المقدم أو التالى وأما في جزء تام من أحد بينهما غير تام
 من الآخر فهذه ثلاثة ولكن التقرير بالطبع منها ما كانت الشركة
 في جزء تام منها وينتعد فيها الاشكال الاربعة لأن الجزء المشترك ان كان
 تالياً في الصغرى مقدماً في الكبيرة فهو الشكل الاول (كقولنا
 ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كان النهار موجوداً
 فالارض مضيئة ينتهي ان كانت الشمس طالعة فالارض مضيئة)
 وان كان تالياً فيهما فهو الشكل الثاني كقولنا كلما كانت الشمس طالعة
 فالنهار موجود وليس البتة اذا كان الليل حاصلاً فالنهار موجود ينتهي
 ليس البتة اذا كانت الشمس طالعة فالليل موجود وان كان مقدماً فيهما فهو
 الشكل الثالث كقولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما كانت
 الشمس طالعة فالارض مضيئة ينتهي قد يكون اذا كان النهار موجوداً
 فالارض مضيئة وان كان مقدماً في الصغرى تالياً في الكبيرة فهو
 الشكل الرابع كقولنا كلما كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وكلما
 كانت الارض مضيئة فالشمس طالعة ينتهي قد يكون اذا كان النهار
 موجوداً فالارض مضيئة وشرط انتاج هذه الاشكال كافى الحليات
 من غير فرق حتى يشترط في الاول ايجاب الصغرى وكافية الكبيرة
 وفي الثاني اختلاف المقدمتين بالكيف وكلية الكبيرة الى غير ذلك

وكذلك عدد خرسوبها الافى الشكل الرابع فان خرسوبه ههنا خمسة
 لأن انتاج الضروب الثالثة الاخيرة بحسب التركب السالبة
 وهو غير معترض في الشرطيات وكذلك حال النتيجة في الكمية
 والكيفية في تكون نتائج الضرب الاول من الشكل الاول
 موجبة كاينته من الشكل الثاني سالبة كلية وعلى هذا القياس
 قيل المراد من المتصلتين المزوميتان لأن الاتفاقيتين لا يؤلفن
 منها القياس واما الاتفاقيبة مع المزومية ففيه تفصيل قد بين
 في المطولةات (واما) ان يتركب (من منفصلتين) والشركة
 بينهما اما في جزء تام هنئما او في جزء غير تام هنئما او في جزء
 تام من احديهما غير تام من الاخر لكون المطبوع من هذه الاقسام
 ما يكون الشركة في جزء غير تام هنئما وينعد في الاشكال الاربع
 لأن الجزء المشتركة ان كان تاليًا في الصغرى ومتعدما في الكبرى فهو
 الشكل الاول (كقولنا كل عدد فهو اما فرد او زوج وكل زوج
 اما زوج الزوج او زوج الفرد ينتهي كل عدد اما فرد او زوج الزوج
 او زوج الفرد) وان كان تاليًا فيهما فهو الشكل الثاني كقولنا
 دائمًا اما كل ثلاثة فرد او كل اثنين زوج واما لا شيء من الخمسة
 بزوج او كل اربعة فهو منقسم بتساويين ينتهي ان كل ثلاثة فرد
 او لا شيء من الاثنين بخمسة او كل اربعة منقسم بتساويين وان كان
 متعدما فيهما فهو الشكل الثالث كقولنا اما كل انسان ناطق واما

كل فرس حيوان واما كل فرس صاھل او كل حمار ناھق ينتج
 اما كل انسان ناطق او بعض الحيوان صاھل او كل حمار ناھق
 وان كان مقدمها في الصغرى وتاليها في الكبرى فهو الشكل الرابع كقولنا
 كل زوج اما زوج الزوج او زوج الفرد وكل عدد اما زوج
 او فرد ينتج اما بعض زوج الزوج عدد واما زوج الفرد عدد واما
 كل عدد زوج او فرد (واما) ان يتراكب (من حلية ومتصلة)
 والحلية فيه اما ان تكون صغرى ومتصلة ببرى او بالعكس وايا
 ما كان فالمشارك اما تالي الشرطية المتصلة او مقدمها بهذه اربعه
 اقسام الا ان المطبوع منها ما كانت الحلية ببرى والشركة مع تالي
 المتصلة وشرط انتاجها يحاب المتصلة و نتيجه متصلة مقدمها متقدم
 المتصلة وتاليها نتيجه التأليف بين التالى والحلية وينعقد في الاشكال
 الاربعه وباعتبار مشاركة التالى والحلية مثال الشكل الاول
 (كقولنا كما كان هذا انسانا فهو حيوان وكل حيوان جسم ينتج
 كما كان هذا انسانا فهو جسم) ومثال الشكل الثاني كقولنا كما
 كان هذا انسانا فهو حيوان ولا شيء من الحجر بحيوان ينتج كما كان
 هذا انسانا فهو ليس بحجر ومثال الشكل الثالث كقولنا كما كان
 الحيوان انسانا فهو ناطق وبعض الحيوان ضاحك ينتج كما كان
 الحيوان انسانا بعض الناطق ضاحك ومثال الشكل الرابع كقولنا
 كما كان الجسم انسانا فهو ناطق وكل انسان ضاحك ينتج كما كان

الجسم انساناً ببعض الناطق صاحب (واما) ان يتربّك (من حملية
 ومنفصلاة) وهو اقسام لأن الحليلات اما ان تكون بعدد اجزاء
 الانفصال او تكون اقل منها او اكثراً وينعقد فيه الاشكال الاربعة
 مثل الشكل الاول (كقولنا كل عدد اما زوج واما فرد وكل
 زوج فهو منقسم بتساويين فكل عدد اما فرد واما منقسم
 بتساويين) ومثال الشكل الثاني كقولنا العدد اما فرد او زوج
 ولا شيء من المنقسم بتساويين بفرد ينتهي دائماً العدد زوج او ليس
 منقسم بتساويين ومثال الشكل الثالث دائماً اما كل انسان ناطق
 او كل فرس صالح ينتهي دائماً ان كل انسان ناطق او بعض الحيوان
 صالح ومثال الشكل الرابع دائماً اما كل انسان ناطق او كل فرس
 صالح وبعض الحيوان فرس ينتهي اما كل انسان ناطق او بعض
 الصالح حيوان فالنتيجة منفصلاة مانعة الحلو من كبة من الجزء
 الغير المشارك من المنفصلة ومن نتيجة التأليف بين جزء المشارك
 والحملية هذا اذا كانت الحليلة اقل عدداً من المنفصلة واما اذا لم
 تكن كذلك فالنتيجة حليلة ان كان التأليف من الحليلات واجزاء
 الانفصال متعدداً في النتيجة ويسمى القياس المقسم نحو دائماً الانسان
 اما ناطق او صاحب او كاتب او نائم او مستيقظ وكل ناطق
 حيوان وكل صاحب حيوان وكل كاتب حيوان وكل نائم
 حيوان وكل مستيقظ حيوان ينتهي كل انسان حيوان وان كان

مختلفا فالنتيجة منفعة مانعة الخلو نحو دائما الحيوان اما انسان او فرس او جار وكل انسان ناطق وكل فرس صاہل وكل جار ناهق يتبع دائما الحيوان اما ناطق او صاہل او ناهق (واما) ان يتربك (من متصلة ومنفعة) والشركة بينهما اما جزء تام منهما او جزء غير تام منهما او جزء تام من احدىهما وغير تام من الاخر فهذه اقسام ثلاثة وكل واحد من هذه الاقسام ينقسم الى قسمين لأن المتصلة فيهما اما ان تكون صغرى او كبرى لكن المطبوع منها ما تكون المتصلة صغرى والمتصلة كبرى وينتفع في الاشكال الاربعة مثال الشكل الاول (كتقولنا كلاما كان هذا انسانا فهو حيوان وكل حيوان فهو اما ابيض او اسود يتبع كلما كان هذا انسانا فهو اما ابيض او اسود) ومثل الشكل الثاني كتقولنا ليس كلاما كان الجسم متراكما فهو حيوان وكل ابيض اما حيوان او غيره يتبع ليس كلما كان الجسم متراكما فهو ابيض او غيره ومثال الشكل الثالث كتقولنا كلما كان هذا انسانا فهو حيوان وكل انسان اما ابيض او غير ابيض يتبع كلما كان حيوانا فهو اما ابيض او غير ابيض ومثال الشكل الرابع كتقولنا قد يكون اذا كان هذا حيوانا فهو انسان والا ابيض اما حيوان او غيره يتبع قد يكون اذا كان هذا حيوانا فهو اما ابيض او غيره ولما فرغ من بيان التفاس الاقتراني شرع في بيان التفاس الاستثنائي فقال (واما التفاس الاستثنائي)

وقد عرفت ان القياس الاستثنائي ما يكون النتيجة او نقىضها مذكورا
 فيه فالمذكور من النتيجة او نقىضها اما مقدمة من مقدماته وهو
 محال والا لزم اثبات الشيء بنفسه او نقىضه او جزء من مقدماته
 والمقدمة التي جزئها قضية تكون شرطية فالقياس الاستثنائي يكون
 مركباً من مقدمتين احدىهما شرطية والاخرى وضع اي اثبات
 احد جزئيها او رفعه اي نقىضه ليلزم وضع الجزء الآخر او رفعه
 اذا عرفت هذا (فالشرطية الموعودة) وهى جزء القياس الاستثنائي
 اما متصلة او منفصلة (فيه اما ان كانت متصلة فاستثناء عين المقدم
 يتبع عين التالى) لاستلزم وجود المازوم وجود اللازم (كقولنا ان
 كانت الشمس طالعة فالنهار موجود لكن الشمس طالعة يتبع ان النهار
 موجود واستثناء نقىض التالى يتبع نقىض المقدم (لاستلزم عدم
 اللازم عدم المازوم) كقولنا ان كانت الشمس طالعة فالنهار موجود
 لكن النهار ليس بوجود يتبع ان الشمس ليست بطالعة) واستثناء عين
 التالى لا يتبع عين المقدم ولا نقىض المقدم نقىض التالى لعدم استلزم وجود
 اللازم وجود المازوم وعدم المازوم عدم اللازم جواز ان يكون اللازم
 اعم كقولنا كذا كان هذا انسانا فهو حيوان لكن هذا انسان يتبع
 انه حيوان ولكن ليس بحيوان يتبع انه ليس بانسان ولا يتبع
 وضع الحيوان وضع الانسان ولا رفع الانسان رفع الحيوان (واما ان كانت)
 الشرطية الموضوعة فيه (منفصلة) حقيقية (فاستثناء عين احد

الجزئين) اي جزء كان (ينتهي نقىض الآخر) لامتناع الجم بذاته
 (كقولنا اما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا لكنه زوج ينتهي انه ليس
 بفرد واستثناء نقىض احدهما ينتهي عين الآخر) لامتناع الخلو بذاته
 كقولنا اما ان يكون هذا العدد زوجا او فردا لكنه ليس بفرد ينتهي انه
 زوج وقد عرفت من هذه الحکم مانعه الجم واستثناؤه كقولنا اما ان يكون هذا
 الشيء شجرا او حجرا لكنه شجر ينتهي انه ليس بحجر ولا ينتهي استثناء النقىض
 لجواز الخلو وكقولنا هذا الشيء اما لا حجر او لا شجر لكنه حجر ينتهي
 انه ليس بشجر ولكن استثناء العين لجواز الجم والحاصل انه في المتصلات
 ينتهي الوضع الوضع الرفع والرفع والمنفصلات ينتهي الوضع الرفع
 وبالعكس واعتبروا في اتساج التفاس الاستثنائي شرائط احدهما
 ان تكون الشرطية موجبة لانها او كانت سالبة لم ينتهي شيئا لا الوضع
 ولا الرفع لأن معنى الشرطية السالبة سلب المزوم او العناد واذا لم يكن
 بين امرین لزوم او عناد لم بالزم من وجود احدهما او عدمه وجود
 الآخر او عدمه وثانيةهما ان تكون الشرطية لزومية ان كانت
 متصلة وعنادية ان كانت منفصلة لأن العلم بصدق الاتفاقية موقف
 على العلم بصدق احد طرفيها او كذبه فلو استفید العلم بصدق احد
 الطرفين او بكذبه من الاتفاقية يلزم الدور وثالثهما احد امرین
 وهو اما كلية الشرطية او كلية الوضع او الرفع لانه لو انتفى
 الامر ان احتمل ان تكون المزوم او العناد على بعض

الاو ضاع والاشتاء على وضع آخر فلا يلزم من اثبات احد جزئي
الشرطية او نفيه ثبوت الآخر او انفائه

باب الخامس

(البرهان وهو قياس مؤلف من مقدمات يقينية) اعم من ان تكون
ضرورية او مكتسبة منها (لانتاج اليقين) وهو اعتقاد الشئ بانه
كذا مع اعتقاده بأنه لا يمكن ان يكون الا كذا اعتقادا مطابقا لنفس
الامر غير ممكن الزوال فبالمقىد الاول يخرج الفتن وبالثاني يخرج
الجهل المركب وبالثالث اعتقاد المقلد المصيب (واليقينيات اقسام
ستة منها او ايات) وهو التي يحكم العقل بها بمجرد تصور
الطرفين (كقولنا الواحد نصف الاثنين والكل اعظم من الجزء
و) منها (مشاهدات وهي التي لا يحكم العقل بها بمجرد تصور الطرفين
بل يحتاج الى المشاهدة بالحس سواء كان من الحواس الظاهرة
او الباطنة فان كان من الحواس الظاهرة (كقولنا الشمس مشرقة)
في المدرك بالبصر (والنار محرقة) في المحسوس بالليس سميت حسيات
وان كان الحواس الباطنة كقولنا ان لنا عضبا و خوفا سميت وجدانيات
(و) منها (مخبرات) وهي التي يحكم العقل في الجزم بها الى تكرار
المشاهدة (كقولنا السقمو نيا مسهل للصفراء و) منها (حدسيات) وهي
التي يحكم العقل بها بمحدس قوى من النفس مقيد للعلم (كقولنا نور
النجم مستفاد من الشمس) لا اختلاف تشكيلا له النورية بحسب اختلاف

او ضاء من الشمس قرباً وبعداً والحدس سرعة انتقال الذهن
 من المبادى الى المطالب بحيث يحصل المبادى مع المطالب دفعة واحدة
 ويقابلها الفكر فانه حركة الذهن نحو المبادى ورجوعها المطالب
 فلا باد فيه من حركةين بخلاف الحدس اذ لا حركة في اصول الانتقال
 فيه ليس بحركة فان الحركة تدر حجية الوجود والانتقال فيه آنى
 (و) عنها (متواترات) وهى التي يكون جزء العقل بها بواسطة الاستماع
 من جمع كثير يستحيل تواطئهم على الكذب (كقولنا محمد عليهما السلام
 ادعى النبوة واظهر المجاز على يده (و) منها (قضايا قياساتها معها)
 وهو التي يحكم العقل بها بواسطة لاتغيب عن الذهن (كقولنا الاربعة
 زوج بسبب وسط حاضر في الذهن وهو انقسام بتساوين) ولهذا
 لو قيل لم قلت ان الاربعة زوج نقول على الفور لانه منقسم بتساوين
 والحد الاوسط في البرهان لابد ان يكون علة لذمة الاكبر الى الاصغر
 في الذهن فان كان مع ذلك علة لوجود تلك النسبة في الخارج ايضا
 فهو برهان لمى لانه يعطى المية في الذهن والخارج كقولنا هذا
 متعدد الاختلاط وكل متعدد الاختلاط محروم فهذا مجموع متعدد
 الاختلاط كأنه علة لثبوت الحمى في الذهن كذلك علة لثبوت الحمى
 في الخارج وان لم يكن كذلك بل لا يكون علة لذمة الا في الذهن فهو
 برهان اى لانه يفيد آنية النسبة دون ليتها كقولنا هذا محروم وكل
 محروم متعدد الاختلاط فهذا متعدد الاختلاط فالحمى وان كان علة

لثبوت تعفن الاختلاط في الذهن الا انها ليست علة له في الخارج بل
الامر بالعكس

-*باب السادس*-

(الجدل وهو قياس مؤلف من مقدمات مشهورة) وهي قضائيا
يعرف بها جميع الناس وسبب شهرتها أنها يدينهم بما اشتملها على مصلحة
عامة كقولنا العدل حسن والظلم قبيح وأما في طباعهم من الرقة كقولنا
مراعاة الشفاعة محمودة وأماما فيهم من الحمية كقولنا كشف العوره منه يوم
وربما تبلغ الشهرة بحيث تلتبس بالأولياء وينفرق بينها بان الانسان
لو غرض نفسه خالية عن جميع الامور المغايرة لعقله حكم بالأولياء
دون المشهورات وهي قد تكون صادقة وقد تكون كاذبة بخلاف
الأولياء ولكل قوم مشهورات بحسب عاداتهم وآدابهم ولكل
أهل صناعة ايضا مشهورات بحسب صناعاتهم والغرض من ترتيبها
الزام الخصم وهو ظاهر

-*باب السابع*-

الخطابة وهي قياسات مؤلفة من مقدمات مقبولة من شخص
معتقد غيره) اما اخر سماوي من المجنزات كالانبياء والولياء وأما
لاختصاصه بذريعة عقل ودين كاهل العالم والذهب (او) من مقدمات
(مظنونه) وهي قضائيا يحكم بها حكمارا جحا مع تجويز نقية لها كقولنا
فلان يطوف بالليل وكل من يطوف بالليل فهو سارق والغرض منها

ترغيب الناس في ايفاعهم من اهور معاشهم ومعادهم كايغماه الخطباء
والوعاظ

-○ الباب الثامن ○-

الشهر وهو قياس مؤلف من مقدمات تبسط منها النفس) كا اذا
قيل انحر يا قوته سيالة انبسطت النفس ورغبت في شربها (او تقبض)
منها النفس كا اذا قيل العسل حرة مهوعة انقبضت النفس وتنفرت
عنه قيل الشهر قد يؤلف من المقدمات الصادقة في نفس الامر وقد يؤلف
من القضايا الكاذبة وقد يؤلف لامن القضايا بل مما هو في صورة
القضايا كالخيالات والمتوهمات فإنه لا حكم فيها هذا والفرض منه
انتقال النفس بالترغيب والترهيب

-○ الباب التاسع ○-

(المغالطة وهي قياس مؤلف من مقدمات شبيهة بالحق) ولا تكون
حقد وتسهي سفسطة (او) شبهة (با) لمقدمات (المشهورة) تسهي مشاغبة
(او مؤلف من مقدمات وهمية كاذبة) والغلط امامن جهة الصورة
بان لا يكون على هيئة منتجة لاختلال شرطه بحسب الكمية والكيفية
بان تكون الكبرى الشكل جزئية او الصغرى سالبة واما من جهة
المادة بان تكون المقدمات كاذبة شبيهة بالصادقة كا اذا قلت لصورة
الفرس المتقوش على الجدار هذا فرس وكل فرس حيوان في هذا حيوان
هذا اذا اريد بالفرس الاول الفرس الحقيقي وان اريد به الفرس

صورة فالفساد من جهة الصورة لعدم تكرر الاوسط واما من جهة
 المعنى كوضع التضييق الطبيعية متمام الكلية كا اذا قلت الانسان حيوان
 والحيوان جنس ينبع ان الانسان جنس فان الكبرى ليسـت كـلـية
 (والعـدـة) وما عليهـ التـعـويـل (هـو البرـهـان) لـكونـه مـركـبـاـ منـ
 الـيـقـيـنـاتـ المـنـتـجـةـ لـالـيـقـيـنـ وـمـاءـرـاهـ توـابـعـ وـلـوـاحـقـ بـدـ (ولـيـكـنـ
 هـذـاـ آخـرـ الرـسـالـةـ فـيـ الـمـنـطـقـ) خـتـمـاـ اللـهـ بـحـسـنـ الـخـاتـمةـ
 وـحـشـرـنـاـ فـيـ زـمـرـةـ اـهـلـ الـاعـمـالـ الصـالـحةـ
 وـصـلـىـ اللـهـ عـلـىـ سـيـدـ نـاـخـيرـ الـبـرـيـةـ مـحـمـدـ
 وـآـلـهـ ذـوـىـ الـفـوـسـ الزـكـيـةـ وـالـحـمـدـ
 لـلـهـ فـيـ الـبـكـرـةـ وـالـعـشـيـةـ

م ٢٣

م ٢٣

م

اخطار

اشبو شرحداڭ تىخىخىنە اعتتا ايدىلش ايسادە يەنجىي صحىخەنىڭ
 اىلەك سەطرىي اىكەنجىي و اىكەنجىيىي اىلەك سەطرى او له جق اىكەن سەھو
 مىرتب او له زق تىدىم و تأخىير و قوئىد كەلىدىكى كېي اوچىخى
 صحىخەنىڭ بىشىجىي سەطرنىدە (كىثىراما) قولىندى نىڭ كەر (ما)
 زىادە دىزلىدە يېكى قارئىن كىرا مە عرض او لۇر .
